الزكاة

هيئة الزكاة والضريبة والجمارك
Zakat, Tax and Customs Authority

الدليل الإرشادي
لزكاة أنشطة التمويل

الإصدار 1 | أكتوبر 2019م

أصدرت هيئة الزكاة والضريبة والجمارك هذا الدليل الإرشادي بغرض إيضاح بعض المعالجات ذات الصلة بتطبيق الأحكام النظامية السارية في تاريخ إصداره، ولا يعد محتوى هذا الدليل بمثابة تعديل على أي من أحكام الأنظمة واللوائح المعمول بها في المملكة.

وتؤكد الهيئة على تطبيقها للمعالجات التوضيحية الواردة في هذا الدليل -حيثما تنطبق-، وذلك في ضوء النصوص النظامية ذات الصلة، وفي حال تعديل أي إيضاح أو محتوى وارد في هذا الدليل -لنص نظامي غير معدل- فإن تطبيق المعالجة التوضيحية المحدثة يكون على المعاملات التي تتم بعد تاريخ نشر النسخة المحدثة من الدليل على الموقع الإلكتروني للهيئة.

فهرس المحتويات

المقدمة	05
1-1 عن الزكاة	05
1-2 جباية الزكاة	05
1-3 تطبيق جباية الزكاة في المملكة العربية السعودية	05
1-4 هيئة الزكاة والضريبة والجمارك	07
1-5 مهام هيئة الزكاة والضريبة والجمارك	09
1-6 هذا الدليل الإرشادي	10
2 .المفاهيم العامة للزكاة وطرق احتسابها	11
3 .تحديد وعاء الزكاة لأنشطة التمويل	24
3-1 المكلفون الخاضعون لقواعد الزكاة لأنشطة التمويل	24
3-2 وعاء الزكاة لأنشطة التمويل	25
3-2-1 مفاهيم متعلقة بالوعاء الزكوي لأنشطة التمويل	25
3-2-2 مصادر الأموال الخاضعة للزكاة	28
3-2-3 مصادر الأموال غير الخاضعة للزكاة	29
3-2-4 أمثلة تطبيقية لمصادر الأموال الخاضعة للزكاة وغير الخاضعة لها	31
3-2-5 الموجودات غير الزكوية	34
3-2-6 الموجودات الزكوية	35

فهرس المحتويات

3-2-7 قواعد احتساب الوعاء الزكوي لأنشطة التمويل	35
3-2-8 أمثلة تطبيقية	39
3-3 الحد الأعلى والحد الأدنى لوعاء الزكاة	49
3-3-1 عند تحقيق المكلف لصافي ربح	49
3-3-2 عند عدم تحقيق المكلف لصافي ربح	49
3-3-3 أمثلة تطبيقية	50
3-4 الإقرار الزكوي لأنشطة التمويل	52
3-4-1 كيفية إعداد وتقديم الإقرار	52
3-4-2 كيفية السداد للمبالغ المستحقة بموجب الإقرار	52
4. المعاملة الزكوية لبعض بنود قائمة المركز المالي وفقًا لقواعد حساب زكاة أنشطة التمويل	55
5. التواصل معنا	60
ملحق: أسئلة شائعة	60

1. المقدمة

1.1. عن الزكاة

الزكاة ثالث أركان الإسلام، وأهم العبادات المالية على الإطلاق، ولذلك تكرر ورودها في القرآن الكريم، وقرنها الله بالصلاة في أكثر من ثمانين موضعًا، وهي من أهم الركائز التي تميز المجتمع المسلم عن غيره، وتُعد مظهرًا من مظاهر سمو التشريع الإسلامي؛ بما تمثله من وسيلة ناجعة لمحاربة الفقر، والتخفيف من معاناة المحتاجين، حيث يؤدي ذلك إلى تحقيق التكافل الاجتماعي.

1.2. جباية الزكاة

مما يدل على عِظم مكانة الزكاة في الإسلام؛ إناطة إدارتها والإشراف عليها من قبل الدولة، حيث إن الدولة هي المخولة بجباية زكاة الأموال الظاهرة وصرفها على المستحقين، وذلك عن طريق تكليف بعض العاملين (الموظفين الخاصين بالزكاة) بالمرور على أصحاب الأموال، في سائر أنحاء الدولة الإسلامية، وحساب مقدار زكاتهم، ثم تحصيلها منهم، والإشراف على صرفها وتوزيعها على المستحقين.

وتقوم هيئة الزكاة والضريبة والجمارك بمهمة جباية الزكاة، حيث تتولى جميع الإجراءات التي تتصل بحساب زكاة المكلف، ابتداء من تسجيل المكلف، ومرورًا بعملية حساب مقدار الزكاة للمكلف، التي تحوي الإشراف على تقديم المكلف للإقرارات الزكوية، وإجراءات السداد، وفحص هذه البيانات المقدمة، والتحقق منها من خلال الكفاءات البشرية التي لدى الهيئة، وانتهاء بإصدار شهادة الزكاة النهائية، وما قد ينتج بعد ذلك من القيام بعبء دراسة اعتراضات المكلف على ربوط الهيئة الزكوية.

1.3. تطبيق جباية الزكاة في المملكة العربية السعودية

تعد جباية الزكاة وصرفها على المستحقين من المهام الأساسية للدولة، التي نص عليها النظام الأساسي للحكم في المادة الحادية والعشرين: **حيث جاء فيها:** (تُجبى الزكاة وتنفق في مصارفها الشرعية)، كما تضمنت المادة السابعة ما يدل على عناية الدولة بواجبات الشريعة والالتزام بها على وجه العموم، التي تشمل جباية الزكاة وصرفها على المستحقين، **حيث جاء فيها:** (يستمد الحكم في المملكة العربية السعودية سلطته من كتاب الله تعالى وسنة رسوله، وهما الحاكمان على هذا النظام، وجميع أنظمة الدولة). وتأكيدًا لذلك؛ فقد صدر في عهد المؤسس الملك عبد العزيز -رحمه الله تعالى- المرسوم الملكي رقم (8634/28/2/17) بتاريخ 29 جمادى الآخرة 1370هـ الموافق (6 أبريل 1951م) المتضمن الأمر بجباية الزكاة، وتبع ذلك المرسوم الملكي كثير من المراسيم الملكية المؤكدة له، والقرارات الوزارية المنفذة

له، واللوائح والتعاميم المفسرة والموضحة له، **ومن ذلك:** المرسوم الملكي رقم (م/40) بتاريخ 2 رجب 1405هـ، واللائحة التنفيذية لجباية الزكاة الصادرة بالقرار الوزاري رقم (2082) وتاريخ ١ جمادى الآخرة 1438هـ. الموافق (28 فبراير 2017م)واللائحة التنفيذية لجباية الزكاة الصادرة بالقرار الوزاري رقم (2216) وتاريخ 7 رجب 1440هـ الموافق (14 مارس 2019م)، التي يسري تطبيقها على الأعوام الزكوية التي تبدأ من 1 يناير 2019م لجميع المكلفين، عدا من يحاسب بالأسلوب التقديري طبقًا للفصل الرابع من اللائحة فيسري تطبيق اللائحة على إقراراتهم التي تقدم بعد 31 ديسمبر 2019م. ولذلك فإن اللائحة التنفيذية لجباية الزكاة الصادرة بتاريخ 7 رجب 1440هـ لا تسري على السنوات المالية التي قبل هذا التاريخ، وإنما تعامل تلك السنوات وفقًا للوائح والتعليمات السابقة على هذا التاريخ.

وقد اعتنت اللائحة التنفيذية لجباية الزكاة بوجه خاص ببيان أحكام الجباية في الأنشطة التجارية دون غيرها من الأموال الزكوية، ومتطلبات تقديم الإقرار الزكوي، وإجراءات الربط والفحص والسداد، والمدد الزمنية الخاصة بها.

وتورد الحصيلة الزكوية التي تجبيها هيئة الزكاة والضريبة والجمارك وتودع في حساب الضمان الاجتماعي، الذي يتولى الصرف على الفقراء والمساكين، وذلك طبقًا للمرسوم الملكي رقم (1/5/16) بتاريخ 5 محرم 1383هـ الموافق (28 مايو 1963م)، وجاء في الفقرة (1) منه: «تُجبى الزكاة كاملة من جميع الشركات المساهمة وغيرها والأفراد ممن يخضعون للزكاة»، وفي الفقرة (2) منه: «تورد جميع المبالغ المستحصلة إلى صندوق الضمان الاجتماعي» .

1.4. هيئة الزكاة والضريبة والجمارك

- تعد هيئة الزكاة والضريبة والجمارك الجهة المخولة بجباية الزكاة في المملكة العربية السعودية، التي أنيط بها أعمال الجباية تنفيذا للمرسوم الملكي (8634/28/2/17) وتاريخ 29 جمادى الآخرة 1370هـ، القاضي باستيفاء الزكاة من الذين يحملون الرعوية السعودية.
- أنشئت بالقرار الوزاري رقم (394) وتاريخ 7 شعبان 1370هـ، لتكون إحدى الجهات الحكومية التي تتبع وزارة المالية، وأنيط بها مهمة جباية الزكاة الشرعية.
- صدر المرسوم الملكي رقم (61) وتاريخ 5 محرم 1383هـ، الذي تضمن الأمر بجباية الزكاة كاملة، وتوريدها لمؤسسة الضمان الاجتماعي.
- صدر بعد ذلك عدد من المراسيم الملكية والقرارات الوزارية المنظمة لأعمال جباية الزكاة، من أبرزها: المرسوم الملكي رقم (م/40) الصادر بتاريخ 2 رجب 1405هـ، الذي تضمن الأمر بجباية الزكاة كاملة من جميع الشركات والمؤسسات وغيرها والأفراد ممن يخضعون للزكاة، ثم صدرت اللائحة التنفيذية للمرسوم الملكي (م/40) بالقرار الوزاري رقم (2082) وتاريخ 1 جمادى الآرة 1438هـ.
- في 20 رجب 1438هـ شكلت هيئة الزكاة والضريبة والجمارك بموجب قرار مجلس الوزراء رقم (465) المتضمن الموافقة على التنظيم الخاص بالهيئة.
- ثم صدرت اللائحة التنفيذية لجباية الزكاة بموجب القرار الوزاري رقم (2216) الصادر بتاريخ 7 رجب 1440هـ، التي يسري تطبيقها من 1 يناير 2019م.

المرسوم الملكي بتاريخ 29 جمادى الآخرة 1370

استيفاء الزكاة من الذين يحملون الرعوية السعودية

1

المرسوم الملكي رقم (م/40) الصادر بتاريخ 2 رجب 1405هـ

الأمر بجباية الزكاة كاملة من جميع الشركات والمؤسسات و غيرها والأفراد ممن يخضعون للزكاة

2

القرار الوزاري رقم (394)، وتاريخ 7 شعبان 1370هـ

إنشاء مصلحة الزكاة

3

بموجب القرار الوزاري رقم (2216) الصادر بتاريخ 7 رجب 1440هـ، التي يسري تطبيقها 1 يناير 2019م

صدرت اللائحة التنفيذية لجباية الزكاة

6

صدور اللائحة التنفيذية للمرسوم الملكي (م/40) صدور اللائحة التنفيذية

بالقرار الوزاري رقم (2082)، وتاريخ 1/جمادى الآخرة/1438هـ

5

في 20 رجب 1438هـ

تم تشكيل الهيئة العامة للزكاة والدخل بموجب قرار مجلس الوزراء رقم (465)

4

1.5. مهام هيئة الزكاة والضريبة والجمارك

حدد تنظيم هيئة الزكاة والضريبة والجمارك مهامها في المادة (الثالثة) منه، التي تشمل ما يلي:

- جباية الزكاة وتحصيل الضرائب من المكلفين وفقًا للأنظمة واللوائح والتعليمات ذات العلاقة.
- توفير خدمات عالية الجودة للمكلف لمساعدته على الوفاء بواجباته.
- متابعة المكلف واتخاذ ما يلزم من إجراءات لضمان جباية وتحصيل المستحقات الواجبة عليه.
- العمل على نشر الوعي لدى المكلف وتقوية درجة التزامه الطوعي، والتأكد من التزامه، بما يصدر من الهيئة من تعليمات وضوابط في مجال اختصاصه.
- التعاون وتبادل الخبرات مع الهيئات والمنظمات الإقليمية والدولية، وبيوت الخبرة المختصة داخل المملكة وخارجها، وذلك في حدود اختصاصات الهيئة.
- تمثيل المملكة في المنظمات والهيئات والمحافل والمؤتمرات الإقليمية والدولية ذات الصلة باختصاصات الهيئة.

تحصيل الزكاة والضرائب

توفير خدمات عالية الجودة لمساعدة وخدمة المكلف

متابعة المكلف لضمان تحصيل المستحقات الواجبة عليه

العمل على نشر الوعي لدى المكلف وإلتزامه, بما يصدر من الهيئة من تعليمات و ضوابط

التعاون وتبادل الخبرات مع الهيئات والمنظمات الإقليمية والدولية

تمثيل المملكة في المحافل والمؤتمرات الإقليمية والدولية ذات الصلة باختصاصات الهيئة

1.6. هذا الدليل الإرشادي

يقدم هذا الدليل إرشادات توجيهية ومعلومات أساسية بشأن متطلبات جباية الزكاة وآلية تطبيقها والتزامات الأشخاص الخاضعين للزكاة (المكلفين) لمكلفي القطاعات الأخرى فيما عدا قطاع أنشطة التمويل وشركات التأمين حيث قامت الهيئة بإصدار أدلة إرشادية خاصة بتلك القطاعات. ويساعد هذا الدليل على تكوين رؤية واضحة، وتقديم إرشادات توجيهية فيما يتعلق بالتطبيقات العملية لجباية الزكاة في المملكة العربية السعودية.

يمثل هذا الدليل مفهوم الهيئة وتفسيرها فيما يتعلق بتطبيق اللائحة التنفيذية لجباية الزكاة الصادرة بتاريخ 7 رجب 1440 هـ. ومن الجدير بالذكر أن هذا الدليل الإرشادي لا يعد مستندًا نظاميًا، وتعد نصوصه مواد إرشادية فقط، ولا تهدف إلى إدراج جميع الأحكام ذات الصلة من اللائحة التنفيذية لجباية الزكاة، ورغم أن تلك الإرشادات التوجيهية غير ملزمة للهيئة أو المكلف فيما يتعلق بأي معاملة يتم تنفيذها، فإنها تقدم إرشادات توجيهية عامة، حول كيفية معاملة الهيئة للإجراءات المتعلقة بالزكاة على المستوى العملي.

ومن أجل الحصول على إرشادات حول أي معاملة خاصة، يمكنكم زيارة الموقع الإلكتروني الرسمي للهيئة zatca.gov.sa، الذي يحوي مجموعة واسعة من الأدوات والمعلومات التي وُضعت خصيصًا لمساعدة المكلف، بما في ذلك المواد الإرشادية المرئية وجميع البيانات ذات الصلة، وكذلك الردود على الأسئلة الأكثر شيوعًا.

2.المفاهيم العامة للزكاة وطرق احتسابها

أ. **اللائحة:**

اللائحة التنفيذية لجباية الزكاة الصادرة بالقرار الوزاري رقم (2216) وتاريخ 7 رجب 1440هـ.

ب. **القواعد:**

قواعد حساب الزكاة لأنشطة التمويل الصادرة بالقرار الوزاري رقم (2215) وتاريخ 7 رجب 1440هـ.

ج. **أنشطة التمويل:**

هي البنوك وشركات التمويل المرخصة من البنك المركزي السعودي.

د. **المؤسسة:**

البنك المركزي السعودي

ه. **جباية الزكاة:**

قيام الدولة بحساب زكاة الأموال الخاضعة للزكاة، وتحصيلها من المكلف الخاضع، وتوريدها لوكالة الضمان الاجتماعي لتقوم بصرفها على مستفيدي الضمان.

وجباية الزكاة من مهام الدولة، وقد كان النبي -صلى الله عليه وسلم- يبعث السعاة كل عام لتحصيل الزكاة من عموم المسلمين، وتقوم بها في هذا الوقت نيابة عن ولي الأمر هيئة الزكاة والضريبة والجمارك؛ وفق الأنظمة واللوائح والقواعد ذات الصلة، وقد قامت الهيئة بإصدار اللوائح والقواعد المنظمة لجباية الزكاة، وتوفير خدمات عالية الجودة للمكلف؛ لمساعدته على الوفاء بالتزاماته.

و. **المكلف:**

الشخص الطبيعي أو الاعتباري الذي يمارس نشاطًا يخضع لجباية الزكاة بموجب اللائحة، سواء أكان مؤسسة فردية، أم شركة، أم من يمارس النشاط بموجب ترخيص صادر من جهة مختصة.

ز. **المكلف غير الخاضع:**

المكلف الحاصل على شهادة بعدم الخضوع لجباية الزكاة، وفقًا لإجراءات الهيئة.

ح. **المقيم:**

الشخص الطبيعي، أو الاعتباري، ممن تنطبق عليهم شروط الإقامة المحددة في المادة الثالثة من اللائحة.

ط. **غير المقيم:**

كل شخص لا تنطبق عليه صفة المقيم.

ي. **العام الزكوي:**

السنة المالية للمكلف، سواء أكانت هجرية أم ميلادية، قصيرة كانت أم طويلة في بداية أو نهاية النشاط.

مثال (1)

تم تأسيس شركة بتاريخ 10 ديسمبر 2018م (تاريخ صدور السجل التجاري) وقد نص عقد التأسيس على أن تبدأ السنة المالية الأولى من تاريخ صدور السجل التجاري وتنتهي في 31 ديسمبر 2018م.
عليه تكون السنة المالية الأولى للشركة هي الفترة من 10 ديسمبر 2018م حتى 31 ديسمبر 2018م.

ك. **حولان الحول:**

مضي اثني عشر شهرًا قمريًا على المال الزكوي، وهو من شروط الزكاة لقول النبي -صلى الله عليه وسلم- : (لا زكاة في مال حتى يحول عليه الحول)، فإذا كان العام الزكوي للمكلف يختلف عن السنة الهجرية، فقد نصت المادة الرابعة عشر من اللائحة على حساب الزكاة وفقًا للأيام الفعلية للعام الزكوي للمكلف, وذلك وفقًا للمعادلة الآتية: قسمة اثنين ونصف في المائة (2.5 %) على عدد أيام السنة الهجرية (354)، ويُضرب النتاج في عدد الأيام الفعلية للعام الزكوي للمكلف.

$$\frac{\%2.5}{\text{عدد أيام السنة الهجرية}} \times \text{عدد الأيام الفعلية للعام الزكوي للمكلف}$$

وسبب المحاسبة بناء على الأساس اليومي تعذر استئناف حول لكل مال زكوي، وصعوبة تتبع العمليات الداخلية للمنشأة، وتعذر إلزام المنشأة بإصدار قوائم مالية خاصة بالزكاة.

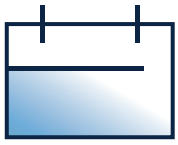

مضي اثني عشر شهرًا قمريًا
(354) يومًا على المال الزكوي

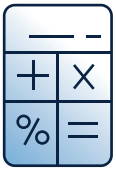

عدد الأيام الفعلية للعام الزكوي للمكلف X %2.5 / عدد أيام السنة الهجرية (354)

مثال (2)

تبدأ السنة المالية لشركة سين للغلال في 1 يناير 2019م وتنتهي في 31 ديسمبر 2019م من نفس العام (سنة ميلادية). وقد بلغ وعاء الزكاة للشركة في هذه السنة 2,500,000 ريال سعودي.

كيف يحسب وعاء الزكاة للشركة؟

يتم احتساب الزكاة بناء على وعاء الزكاة كالتالي:

$$\text{قيمة الوعاء} = \text{****} \quad \%2.5 \times \frac{\text{عدد الأيام الفعلية للعام الزكوي للمكلف}}{\text{عدد أيام السنة الهجرية}}$$

$$41{,}242.9 = 1{,}600{,}000 \quad \%2.5 \times \frac{365}{354}$$

ل. الأنشطة التجارية:

الأعمال التي يقصد منها تحقيق الربح سواء أكانت تجارية، أو خدمية، أو نحو ذلك.

ويدخل تحت ذلك من الأنشطة التجارية: الأنشطة العقارية، والمتاجرة بالسلع، وتقديم الخدمات، والأوراق المالية، وأنشطة التمويل والتأمين وجميع الأنشطة المصرفية، وغيرها.

وقد تقرر في الشريعة وجوب الزكاة في الأنشطة التجارية بمختلف أشكالها، ومما يدل على ذلك ما جاء في حديث جابر بن سمرة -رضي الله عنه-: (كان رسول الله -صلى الله عليه وسلم- يأمرنا أن نخرج الزكاة مما نعده للبيع).

م. العناصر المحسومة:

الموجودات غير الزكوية والموجودات المزكاة في منشأت أخرى (الاستثمار في حصص شركات سعودية).

ن. أحكام الالتزامات وأثرها على الزكاة:

تنقسم الالتزامات المتعلقة بالزكاة إلى قسمين:

- الالتزامات التي على المكلف:

وتتمثل في القروض، والدائنين، وأوراق الدفع، والتمويل الحكومي والتجاري، ونحوها.

وحكم الالتزامات من الناحية الزكوية بشكل عام: أنها تُنقص وعاء الزكاة, وتختلف المعالجة المحاسبية المعمول بها في الهيئة بين الالتزامات قصيرة الأجل, وطويلة الأجل.

فالالتزامات قصيرة الأجل التي مولت محسومًا ستضاف إلى الوعاء، بخلاف التي لم تمول محسومًا فإنها لن تضاف لمكونات الوعاء، وأما الالتزامات طويلة الأجل فتضاف لمكونات الوعاء، على ألا يتجاوز إجمالي المضاف قدر العناصر المحسومة وذلك حفظًا للأموال الزكوية من أن تستغرق في الديون، ولكون هذه الديون مضمونة بالأصول الثابتة وما في حكمها من الموجودات المحسومة، ولو لم تمولها؛ تحقيقًا للتوازن والعدل، واجتنابًا للحسم المزدوج، مما يعني أن الالتزامات طويلة الأجل تُنقص الوعاء بالقدر الزائد عما مول موجودات محسومة.

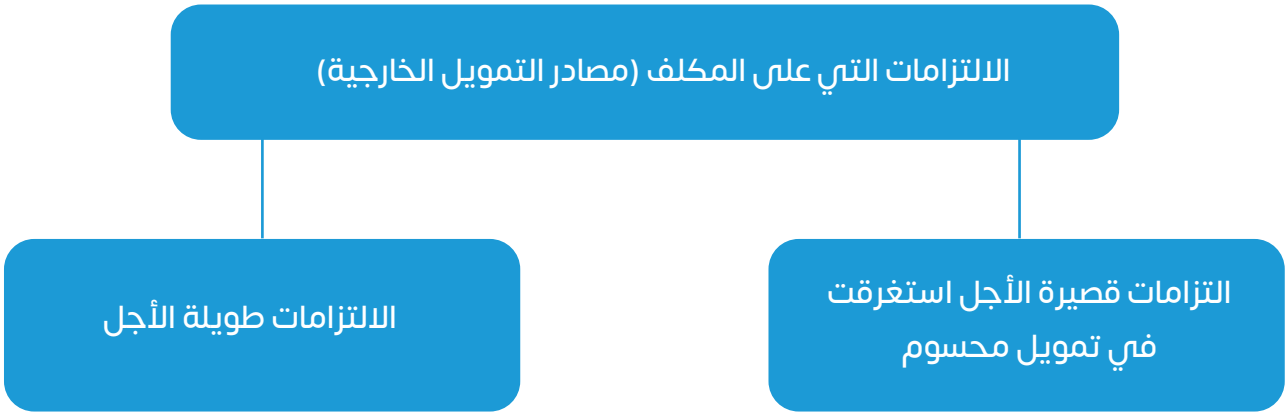
الالتزامات التي على المكلف (مصادر التمويل الخارجية)
التزامات قصيرة الأجل استغرقت في تمويل محسوم
الالتزامات طويلة الأجل

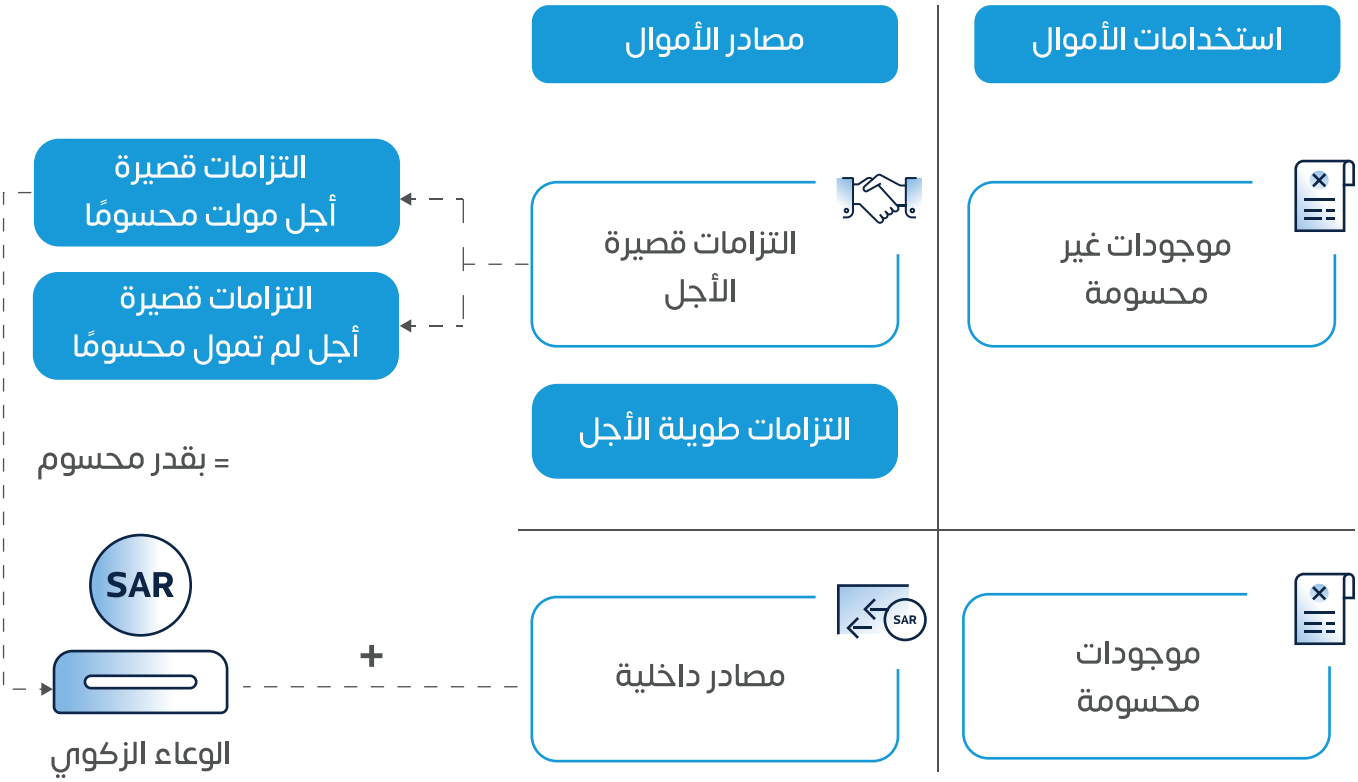
استخدامات الأموال
مصادر الأموال
موجودات غير محسومة
التزامات قصيرة الأجل
التزامات قصيرة أجل مولت محسومًا
التزامات قصيرة أجل لم تمول محسومًا
التزامات طويلة الأجل
= بقدر محسوم
موجودات محسومة
مصادر داخلية
SAR
+
الوعاء الزكوي

- الالتزامات التي للمكلف:

تتمثل في الأرصدة المدينة لدى البنوك والمؤسسات المالية الأخرى بما في ذلك الودائع لدى البنك المركزي السعودي, والقروض والسلف المقدمة للعملاء والذمم المدينة من التمويل الإسلامي ونحوها, وهي تحسب ضمن الوعاء الزكوي للمكلف ,ويزكى منها ما كان ممولًا من مصدر تمويل داخلي وذلك من خلال عدم حسمه من الوعاء وفقاً لطريقة الهيئة.

س. الإقرار الزكوي:

نموذج معد من قبل هيئة الزكاة والضريبة والجمارك، ويحوي عددًا من العناصر والبنود، ويجب تعبئته وتقديمه من قبل كل مكلف، والغرض من الإقرار وتقديمه هو بيان مقدار الوعاء الزكوي للمنشأة وتمكين الهيئة من إجراء الربط وفقًا لبيانات الإقرار، وأنواع الإقرار هي:

- **النوع الأول:** إقرار للمكلف الذي يمسك دفاتر تجارية وحسابات نظامية، ويقوم بإصدار قوائم مالية متوافقة مع المتطلبات النظامية.
- **النوع الثاني:** إقرار للمكلف الذي يُحاسب تقديريًا، ممن ليس لديهم دفاتر تجارية وحسابات نظامية.
- **النوع الثالث:** إقرار معلومات للمكلف المعفى من جباية الزكاة، أو الذي دُفِعت الزكاة عنه، كالشركة التابعة التي دخلت ضمن إقرار موحد لشركة قابضة، أو اتحادات «الكونسرتيوم» فيجب عليه تقديم إقرار يتضمن الإفصاح عن بياناته.

ع. الربط:

قرار من الهيئة يوضح قبولها للإقرار، أو تعديله وذلك وفقًا للمعلومات المتوافرة لديها في حينه.

ف. الدفاتر التجارية:

مجموعة الدفاتر التجارية التي يحتفظ بها المكلف، التي تسجل بها جميع المعاملات التجارية، والموصوفة بنظام الدفاتر التجارية الصادر بالمرسوم الملكي رقم (م/ 61) وتاريخ 17 ذو الحجة 1409هـ، ولائحته التنفيذية وأي تعديلات تطرأ عليهما.

ص. صافي الربح[1]:

يقصد به صافي الربح بعد استبعاد أثر مخصص الزكاة (صافي الربح قبل مخصص الزكاة) وفقًا للقوائم المالية المدققة للمكلف.

1. قواعد حساب زكاة أنشطة التمويل

ق. إجمالي الربح [2]:

يقصد به إجمالي الدخل من نشاط المنشأة محسومًا منه المصاريف المباشرة اللازمة لتحقيق الدخل من نشاط المنشأة وفقًا للقوائم المالية المدققة للمكلف.

ر. المشتقات [3]:

المشتق هو أداة مالية تتصف بخاصيتين أساسيتين هما :

- تتغير قيمتها استجابة للتغير في سعر فائدة محدد أو سعر ورقة مالية أو سعر سلعة أو سعر صرف أجنبي أو مؤشر الأسعار أو ترتيب ائتماني أو مؤشر ائتمان أو متغير مشابه.
- تتم تسويتها في تاريخ مستقبلي.

ش. التحوط [4]:

هو استخدام أداة مالية أو أكثر للتحوط لأي تغيرات في القيمة العادلة أو في التدفقات النقدية في بند آخر وحيث تتعادل الآثار الناتجة عن الأداة المستخدمة للتحوط مع الآثار المتعلقة بالأداة الأصلية.

ت. طرق حساب الزكاة للشركات:

يتم حساب زكاة الشركات المعاصرة وفقًا لإحدى الطرق التالية:

- الطريقة المباشرة (طريقة صافي الموجودات الزكوية).
- الطريقة غير المباشرة (طريقة مصادر الأموال).
- طريقة التنسيب.

فيما يتعلق بالطريقة المباشرة وغير المباشرة في حساب الزكاة، فإن كل طريقة منهما تختلف عن الأخرى في الإجراءات، والبنود المستخدمة فيهما لأغراض احتساب الزكاة، مع اتفاقهما في النتيجة (الوعاء الزكوي)، حيث إن كلتا الطريقتين توصل لنفس النتيجة في حال صحة تطبيقها واستخدام المعايير والمعطيات نفسها.

أما فيما يتعلق بطريقة التنسيب، فهي الطريقة التي اعتمدتها الهيئة لحساب زكاة أنشطة التمويل كما سيأتي بيانه في هذا الدليل.

---

2. قواعد حساب زكاة أنشطة التمويل
3. تعريف المشتقات: معيار المحاسبة الدولي رقم 39 (الأدوات المالية - الاعتراف والقياس) معيار التقرير المالي الدولي رقم (9) (الأدوات المالية)
4. محاسبة التحوط: معيار المحاسبة الدولي رقم 39 (الأدوات المالية - الاعتراف والقياس) معيار التقرير المالي الدولي رقم (9) (الأدوات المالية)

وفيما يلي بيان مختصر عن طرق حساب الزكاة للشركات:

الطريقة المباشرة (طريقة صافي الموجودات الزكوية):

تُبنى هذه الطريقة على إجراءين أساسيين، هما:

- إضافة جميع الموجودات الزكوية للمنشأة، بما في ذلك الذمم المدينة التي للمكلف.
- حسم قيمة الالتزامات التي مولت الموجودات الزكوية، ونتيجة هذه المعادلة هو الوعاء الزكوي للمكلف.

الوعاء الزكوي = جميع الموجودات الزكوية - جميع الالتزامات التي مولتها

الطريقة غير المباشرة (طريقة مصادر الأموال):

تُبنى هذه الطريقة على إجراءين أساسيين، هما:

- إضافة:

أ. مصادر الأموال الخارجية التي استغرقت في عنصر محسوم من الوعاء، وتشمل: الالتزامات قصيرة الأجل التي مولت عنصرًا محسومًا، والالتزامات طويلة الأجل بما لا يتجاوز العناصر المحسومة.

ب. جميع مصادر الأموال الداخلية للمنشأة (رأس المال، الأرباح المدورة,...).

ج. صافي ربح السنة المعدل لأغراض الزكاة.

- حسم:

أ. قيمة الموجودات غير الزكوية للمنشأة الواجبة الحسم وفقًا لشروط اللائحة.

ب. قيمة الموجودات المزكاة في منشآت أخرى، مثل: (الاستثمار في حصص شركات سعودية).

ونتيجة هذه المعادلة هي الوعاء الزكوي للمكلف. وهذه الطريقة هي المتبعة في هيئة الزكاة والضريبة والجمارك للمكلفين باستثناء أنشطة التمويل.

تُحسم الأصول الثابتة المسجلة باسم الشريك والممولة من حقوق الشركاء أو جاري الشريك والمدرجة في القوائم المالية من الوعاء الزكوي بما لا يتجاوز مصدر تمويلها المضاف للوعاء الزكوي؛ وذلك في أي من الحالات الآتية:

- أن يوجد مانع حال دون نقل ملكية الأصل إلى اسم الشركة.
- أن تكون مستخدمة في نشاط الشركة.
- أن تكون حصة عينية في رأس المال.

عدا الحالات المذكورة أعلاه فإن الأصول لا تحسم من الوعاء الزكوي.

طريقة التنسيب:

تهدف هذه الطريقة إلى تحديد ما استغرق من مصادر الأموال في الموجودات الزكوية، عبر الإجراءات التالية:

أ. حصر الموجودات غير الزكوية للمكلف.

ب. حصر إجمالي موجودات المكلف.

ج. خصم قيمة الفقرة (1) من الفقرة (2)، لاستخراج الموجودات الزكوية.

د. قسمة الموجودات الزكوية على إجمالي الموجودات.

ه. ضرب نتيجة الإجراء رقم (4) في مصادر أموال المكلف الخاضعة للزكاة، وما ينتج من ذلك هو الوعاء الزكوي لمكلف أنشطة التمويل.

وهذه الطريقة هي المتبعة في هيئة الزكاة والضريبة والجمارك لأنشطة التمويل.

* سيتم بيان كيفية حصر الموجودات غير الزكوية والموجودات الزكوية إضافة إلى حصر أموال المكلف الخاضعة للزكاة بالتفصيل, في الأقسام اللاحقة من هذا الدليل.

تهدف هذه الطريقة إلى تحديد ما استغرق من مصادر الأموال في الموجودات الزكوية، عبر الإجراءات التالية:

حصر الموجودات غير الزكوية للمكلف

حصر إجمالي موجودات المكلف

قيمة الفاتورة (2) - قيمة الفاتورة (1) = الموجودات الزكوية

نسبة الموجودات الزكوية من إجمالي الموجودات = الموجودات الزكوية / إجمالي الموجودات

نتيجة إجراء فقرة (4) x مصادر أموال المكلف الخاضعة للزكاة = الوعاء الزكوي لمكلف أنشطة التمويل

مثال (3)

البيانات أدناه لإحدى شركات الإيجار التمويلي المرخصة من البنك المركزي السعودي كما في 31 ديسمبر 2019م وهي على النحو التالي:

إجمالي الموجودات= 200,000,000 ريال سعودي

إجمالي حقوق الملكية = 150,000,000 ريال سعودي

إجمالي المطلوبات = 50,000,000 ريال سعودي

كذلك قامت الشركة بحصر الموجودات غير الزكوية حيث بلغت 25,000,000 ريال سعودي.

كما بلغت قيمة مصادر الأموال الزكوية ما نسبته 80% من إجمالي المطلوبات وحقوق الملكية.

بناء عليه، مطلوب احتساب الوعاء الزكوي وفقًا لطريقة التنسيب المتبعة لأنشطة التمويل؟

بالرجوع للمعطيات أعلاه، بلغت الموجودات غير الزكوية مبلغ 25,000,000 ريال سعودي من إجمالي قيمة الموجودات البالغة 200,000,000 ريال سعودي، عليه فإن مبلغ الموجودات الزكوية هي:

الموجودات الزكوية = إجمالي الموجودات - الموجودات غير الزكوية.

= 25,000,000 - 200,000,000

= 175,000,000 ريال سعودي

مصادر الأموال الخاضعة للزكاة 80% x 200,000,000 وتمثل حقوق الملكية + المطلوبات = 160,000,000 ريال سعودي

بناء على ما تقدم، يتم احتساب الوعاء الزكوي وفقًا لطريقة التنسيب كما يلي:

$$\text{الوعاء الزكوي} = \frac{\text{الموجودات الزكوية}}{\text{إجمالي الموجودات}} \times \text{مصادر أموال المكلف الخاضعة للزكاة}$$

$$\frac{175,000,000}{200,000,000} \times 160,000,000$$

الوعاء الزكوي = 140،000،000 ريال سعودي

ض. الحساب التقديري:

أسلوب تستخدمه الهيئة في محاسبة المكلف الذي لا يمسك دفاتر تجارية وحسابات نظامية. وذلك أن الأصل في تكوين الوعاء الزكوي للمكلف أن يستند إلى سجلاته النظامية المشتملة على البيانات التي يمكن من خلالها تحديد الوعاء، وعند عدم تحقق ذلك فإن الهيئة تقوم بتكوين وعاء زكوي له، وفق المعلومات المتاحة عنه، حيث يمكن الاقتراب من وعائه الزكوي أكبر قدر ممكن.

وتلجأ الهيئة للأسلوب التقديري عند عدم التزام المكلف بالمدد المحددة لتقديم الإقرار، أو عند وجود إشكالات تتعلق بثقة الهيئة في صحة البيانات التي يقدمها المكلف، وفقًا لسجلاته، وذلك طلبًا للاقتراب أكبر قدر ممكن من وعائه الصحيح, ولا يستخدم هذا الأسلوب على المكلفين الذين يمارسون نشاط التمويل.

ظ. أساس حساب الزكاة:

يستند حساب زكاة الشركات المعاصرة بشكل عام إلى المبادئ والمعايير المحاسبية في الجملة، وذلك أن المفاهيم الزكوية الشرعية يمكن أن تطبق على الشركات التي تعد قوائم مالية، وفقًا للمعايير المحاسبية المعمول بها في المملكة العربية السعودية، مع التحقق من التزام المكلف بمعيار العرض والإفصاح ودقة الإيضاحات المذكورة، كالتمييز بين الموجودات الثابتة والمتداولة، مع إضافة بعض المتطلبات المتعلقة بزيادة إفصاح المنشأة، كنوع الاستثمارات المملوكة للمنشأة، ومدى خضوعها للزكاة من عدمه، التي لا تظهر ضمن القوائم المالية، ولكنها ضرورية لغايات تكوين الوعاء الزكوي.

3. تحديد وعاء الزكاة لأنشطة التمويل

3.1 المكلفون الخاضعون لقواعد الزكاة لأنشطة التمويل

صدرت قواعد حساب زكاة أنشطة التمويل بناء على قرار معالي وزير المالية رقم (2215) بتاريخ 7 رجب 1440هـ، وجاء فيه الموافقة على قواعد حساب زكاة أنشطة التمويل التي تسري على السنوات المالية التي تبدأ في 1 يناير 2019م وما بعدها.

تنطبق هذه القواعد على البنوك وشركات التمويل المرخصة من قبل البنك المركزي السعودي.

تعتمد طريقة حساب الزكاة لأنشطة التمويل على مصادر أموال المكلف المستخدمة في موجوداته الزكوية.

قواعد أنشطة التمويل

تاريخ صدور القواعد وتاريخ سريانها

صدرت قواعد حساب زكاة أنشطة التمويل بناء على قرار معالي وزير المالية رقم (2215) بتاريخ 7 رجب 1440 هـ، وجاء فيه الموافقة على قواعد حساب زكاة أنشطة التمويل التي تسري على السنوات المالية التي تبدأ في 1 يناير 2019م وما بعدها.

الخاضعون لهذه القواعد

تنطبق هذه القواعد على البنوك وشركات التمويل المرخصة من قبل البنك المركزي السعودي.

معادلة احتساب الوعاء

تعتمد طريقة حساب الزكاة لأنشطة التمويل على مصادر أموال المكلف المستخدمة في موجوداته الزكوية كما في المعادلة الآتية:

وعاء الزكاة لأنشطة التمويل = مصادر الأموال x (الموجودات الزكوية / إجمالي الموجودات)

وعاء الزكاة لأنشطة التمويل = مصادر الأموال x الموجودات الزكوية / إجمالي الموجودات

3.2 وعاء الزكاة لأنشطة التمويل[5]

حددت قواعد حساب الزكاة لأنشطة التمويل الوعاء الزكوي بأنه مصادر أموال المكلف المستخدمة في موجوداته الزكوية، ويحسب وعاء الزكاة بقسمة الموجودات الزكوية على إجمالي الموجودات، ثم ضربها في مصادر الأموال، وفقًا للمعادلة التالية:

وعاء الزكاة لأنشطة التمويل = مصادر الأموال x (الموجودات الزكوية / إجمالي الموجودات)

كما سيأتي بيان عناصر المعادلة أعلاه في الأقسام اللاحقة من هذا الدليل.

3.2.1 مفاهيم متعلقة بالوعاء الزكوي لأنشطة التمويل

كما تمت الإشارة إلى ذلك في القسم السابق، تقوم طريقة حساب وعاء زكاة أنشطة التمويل على حصر جميع مصادر الأموال الخاضعة للزكاة كما حددتها القواعد ذات العلاقة، وضربها في نسبة الموجودات الزكوية إلى إجمالي الموجودات، ويمكن حصر مصادر الأموال الخاضعة للزكاة للمكلفين الذين يمارسون أنشطة التمويل فيما يلي:

1. مصادر أموال داخلية، وتشمل:

حقوق الملكية، **مثل**: (رأس المال، والأرباح المتبقية، والاحتياطيات النظامية، وأي احتياطيات أخرى ينص على قيدها في لائحة أو نظام أو معيار محاسبي، كاحتياطي تغطية تدفقات نقدية، أو احتياطي تحويل عملات أجنبية، واحتياطي التغير في القيمة العادلة للاستثمارات، وغيرها من الاحتياطيات). كما قد تشمل بعض مصادر الأموال الداخلية على المخصصات التي ينص على قيدها في لائحة أو تشريع أو معيار محاسبي من قبل المكلف، مثل مخصص خسارة الائتمان المتوقعة للقروض وعقود الضمان المالي التي تظهر ضمن المطلوبات في البيانات المالية للمكلف.

2. مصادر أموال خارجية، وتشمل:

الالتزامات التي على المكلف، ويحل موعد سدادها بعد سنة أو أكثر (سواء سميت قصيرة الأجل أو طويلة الأجل) مثل: ودائع لأجل أو ودائع ادخار أو ودائع محتجزة كضمانات مقابل تسهيلات ممنوحة للعملاء وأرصدة البنوك والشركات المالية على شكل حسابات جارية وودائع أسواق المال وأدوات الدين كالسندات والصكوك التي يصدرها المكلف لتمويل أنشطته المالية، أيًا كانت هيكلتها (مضاربة, مرابحة, تمويل, ...إلخ).

5. البند ثالثًا من قواعد حساب زكاة أنشطة التمويل

3. مصادر أخرى:

تتمثل في القيمة العادلة (السلبية) للمشتقات المالية التي يلجأ اليها المكلف بهدف تغطية المخاطر المالية (أو ما يعرف بالتحوط) وله أنماط معينة، كالتحوط ضد مخاطر التغير بالقيمة العادلة، والتحوط ضد مخاطر التغير في التدفقات النقدية، ولكن نظرًا لظروف السوق غير المواتية فإنه ينتج عن هذه المشتقات المالية التزام مالي على المكلف.

ومن الأمثلة على المشتقات المالية ما يلي:

- المقايضات
- العقود المستقبلية
- العقود الآجلة
- خيارات البيع والشراء
- المشتقات المقتناة لأغراض المتاجرة
- المشتقات المقتناة لأغراض تغطية المخاطر

وتعد من مصادر الأموال إذا كانت مستحقة بعد سنة أو أكثر. قد يوجد أيضًا قيمة عادلة (موجبة)

للمشتقات المالية لكن في مثل هذه الحالات تصنف (كموجودات)في البيانات المالية نظرًا لظروف السوق المواتية لصالح الشركة حيث نتج عن هذه المشتقات المالية أصل مالي للشركة.

بعد حصر مصادر الأموال بالفئات المذكورة أعلاه، يتم احتساب وحصر الموجودات الزكوية وغير الزكوية لغايات تطبيق معادلة حساب وعاء الزكاة لأنشطة التمويل.

مصادر الأموال للمكلفين الذين يمارسون أنشطة التمويل

مصادر أموال داخلية وتشمل:

حقوق الملكية، مثل: (رأس المال والأرباح المتبقية والاحتياطيات النظامية وأي احتياطيات أخرى تنص لائحة أو نظام أو معيار محاسبي على قيدها كاحتياطي تغطية تدفقات نقدية أو احتياطي تحويل عملات أجنبية واحتياطي التغير في القيمة العادلة للاستثمارات وغيرها من الاحتياطيات). كما تشمل مصادر الأموال الداخلية على المخصصات التي تنص لائحة أو تشريع أو معيار محاسبي على قيدها من قبل المكلف.

مصادر أموال خارجية وتشمل:

الالتزامات التي على المكلف ويحل موعد سدادها بعد سنة أو أكثر (سواء سميت قصيرة الأجل أو طويلة الأجل) كودائع لأجل أو ودائع ادخار أو ودائع محتجزة كضمانات مقابل تسهيلات ممنوحة للعملاء وأرصدة البنوك والشركات المالية على شكل حسابات جارية وودائع أسواق المال وأدوات الدين كالسندات والصكوك التي يصدرها المكلف لتمويل أنشطته المالية.

مصادر أخرى:

تتمثل في القيمة العادلة (السلبية) للمشتقات المالية المستحقة بعد سنة أو أكثر، التي يلجأ اليها المكلف بهدف تغطية المخاطر المالية (أو ما يعرف بالتحوط) وله أنماط معينة كالتحوط ضد مخاطر التغير بالقيمة العادلة والتحوط ضد مخاطر التغير في التدفقات النقدية، ولكن نظرًا لظروف السوق غير المواتية فإنه ينتج عن هذه المشتقات المالية التزام مالي على المكلف.

3.2.2 مصادر الأموال الخاضعة للزكاة [6]

تنحصر مصادر الأموال الخاضعة للزكاة لأنشطة التمويل والمذكورة في القواعد فيما يأتي:

المجموعة	البند	المبلغ
مصادر الأموال الخاضعة للزكاة	حقوق الملكية؛ باستثناء أي زيادة في رأس المال نشأت خلال العام الزكوي من مصدر خارج المنشأة، حيث تحدد حقوق الملكية على أساس النسبة والتناسب، وذلك بقدر المدة السابقة لنشأة تلك الزيادة.	****
	الديون التي على المكلف ويحل موعد سدادها أو جزء منها بعد سنة أو أكثر، سواء سميت ديونًا قصيرة أو طويلة الأجل، ومن أمثلتها: أ- التمويلات بجميع أنواعها، سواء أكانت بالاقتراض أم بالمرابحة أم بالإيجار التمويلي أم بغيرها من العقود التمويلية ب- أدوات الدين كالسندات التي يصدرها المكلف وكذلك الصكوك الإسلامية أيًّا كانت هيكلتها (مضاربة,إيجارة، مرابحة, تمويل, ...إلخ).	****
	القيمة العادلة السلبية للمشتقات المالية المستحقة بعد سنة أو أكثر، ومنها المشتقات المالية التي تتملكها الشركات على شكل خيارات البيع والشراء وعقود المقايضة والأدوات المالية المقتناة لأغراض التحوط.	****

6. البند رابعًا من قواعد حساب الزكاة لأنشطة التمويل

3.2.3 مصادر الأموال غير الخاضعة للزكاة

نورد أدناه بعض بنود مصادر الأموال غير الخاضعة للزكاة لأنشطة التمويل وهي على سبيل المثال لا الحصر ما يلي:

المجموعة	البند	المبلغ
مصادر الأموال غير الخاضعة للزكاة	الالتزامات التي على المكلف التي تحل في أقل من سنة وما في حكمها، وودائع تحت الطلب أو التي ليس لها تاريخ استحقاق محدد، والأرصدة التي للبنوك والشركات المالية، وتستحق خلال أقل من سنة من نهاية السنة المالية للمكلف وودائع العملاء التي تحمل تاريخ استحقاق أقل من سنة، والجزء الحالي من القرض طويل الأجل الذي يحل موعد سداده بعد أقل من سنة.	****
	القيمة العادلة السلبية للمشتقات المالية المستحقة بعد أقل من سنة من نهاية السنة المالية للمكلف	****

مصادر الأموال غير الخاضعة للزكاة لمكلفي نشاط التمويل

الالتزامات التي على المكلف المصنفة قصيرة الأجل وما في حكمها

أمثلة:

- ودائع ليس لها تاريخ استحقاق محدد
- الأرصدة للبنوك والشركات المالية وتستحق بعد أقل من سنة من نهاية السنة المالية للمكلف

الالتزامات التي على المكلف ويحل موعد سدادها أو جزء منها بعد أقل من سنة:

أمثلة:

- الأرصدة التي للبنوك والمؤسسات المالية الأخرى
- ودائع العملاء التي تحمل تاريخ استحقاق أقل من سنة
- القروض التي يحل موعد سدادها بعد أقل من سنة

القيمة العادلة السلبية للمشتقات المالية المستحقة بعد أقل من سنة من نهاية السنة المالية للمكلف

أمثلة:

- المشتقات المالية التي تتملكها الشركات على شكل خيارات البيع والشراء
- عقود المقايضة
- الأدوات المالية المقتناة لأغراض التحوط

3.2.4 أمثلة تطبيقية لمصادر الأموال الخاضعة للزكاة وغير الخاضعة لها

مثال (4)

البيانات أدناه هي لإحدى شركات التأجير التمويلي المرخصة من البنك المركزي السعودي كما في 31 ديسمبر 2019م. بناء عليه، مطلوب احتساب مصادر الأموال الخاضعة وغير الخاضعة للزكاة وفقًا لقواعد حساب الزكاة لأنشطة التمويل.

قائمة المركز المالي

كما في 31 ديسمبر 2019م

(المبالغ بالريال السعودي)

الموجودات	2019م	2018م
	ر.س.	ر.س.
الموجودات		
نقد وما في حكمه	51,239,223	7,059,537
مدفوعات مقدمة وموجودات أخرى	3,357,730	2,065,292
الذمم المدينة للتمويل الإسلامي	190,162,950	138,483,545
ممتلكات ومعدات - صاف	5,509,570	4,770,762
موجودات غير ملموسة - صاف	3,571,766	3,628,832
إجمالي الموجودات	**253,841,239**	**156,007,968**

المطلوبات وحقوق الملكية		
المطلوبات		
دائنون	824,848	1,066,109
مخصص الزكاة	3,622,637	3,022,637
قروض بنكية	44,726,883	29,097,117
مخصص مكافأة نهاية الخدمة	443,892	254,730
إجمالي المطلوبات	**49,618,260**	**33,440,593**
رأس المال	200,000,000	120,000,000
احتياطي نظامي	3,547,800	3,547,800
احتياطيات عامة	94,639	94,639
أرباح متبقية	580,540	(1,075,064)
إجمالي حقوق المساهمين	**204,222,979**	**122,567,375**
إجمالي المطلوبات وحقوق المساهمين	**253,841,239**	**156,007,968**

مع الأخذ بالاعتبار المعلومات التالية بخصوص البيانات المالية:

- 90 % من رصيد القروض البنكية تستحق بعد أكثر من سنة (قروض طويلة الأجل).
- 20 % من رصيد الدائنين يحل موعد استحقاها بعد سنة أو أكثر.
- سيتم سداد مخصص الزكاة لعام 2019م خلال فترة اثني عشر شهرًا القادمة من نهاية عام 2019م.
- 40 % من رصيد نهاية الفترة لمخصص مكافأة نهاية الخدمة يتوقع أن يستمر لأكثر من 12 شهرًا كالتزام على الشركة.
- حدث زيادة في رأسمال الشركة من مصادر خارجية بتاريخ 1 يوليو 2019م.

أ. تحديد مصادر الأموال الخاضعة للزكاة من أنشطة التمويل كما جاء في القواعد

المجموعة	البند كما ورد في القواعد	إيضاحات	المبلغ
			ر.س
مصادر الأموال الخاضعة للزكاة	حقوق الملكية؛ باستثناء أي زيادة في رأس المال نشأت خلال العام الزكوي من مصدر خارج المنشأة، حيث تحدد على أساس النسبة والتناسب، وذلك بقدر المدة السابقة لنشأة تلك الزيادة	يؤخذ بند حقوق الملكية كما في نهاية العام مع الأخذ بالاعتبار: - الزيادة الحاصلة في رأس المال خلال العام بمقدار 80 مليون ريال وذلك على أساس النسبة والتناسب وذلك بقدر المدة التي وجدت فيها الزيادة (أي من تاريخ 1 يوليو 2019م إلى 31 ديسمبر 2019م)	164,222,979
	الديون التي على المكلف ويحل موعد سدادها أو جزء منها بعد سنة أو أكثر، سواء سميت ديونًا قصيرة أو طويلة الأجل، وهي على النحو الآتي: أ- التمويلات بجميع أنواعها، سواء أكانت بالاقتراض أم بالمرابحة أم بالإيجار التمويلي أم بغيرها من العقود التمويلية ب- أدوات الدين -كالصكوك والسندات- التي يصدرها المكلف أيًا كانت هيكلتها	يضاف ما مجموعه: 1. 90 % من رصيد القروض البنكية التي تستحق بعد أكثر من سنة (قروض طويلة الأجل) 2. 20 % من رصيد الدائنون التي يحل موعد استحقاها بعد سنة أو أكثر 3. 40 % من رصيد نهاية الفترة لمخصص مكافأة نهاية الخدمة حيث يتوقع أن يستمر لأكثر من 12 شهرًا كالتزام على الشركة	40,596,721

	القيمة العادلة السلبية للمشتقات المالية المستحقة بعد سنة أو أكثر ومنها المشتقات المالية التي تتملكها الشركات على شكل خيارات البيع والشراء وعقود المقايضة والأدوات المالية المقتناة لأغراض التحوط	لا ينطبق	
	مجموع مصادر الأموال الخاضعة للزكاة		**204,819,700**

3.2.5 الموجودات غير الزكوية[7]

تنحصر الموجودات غير الزكوية وفقًا للقواعد، فيما يأتي:

المجموعة	البند	المبلغ
الموجودات غير الزكوية	صافي الموجودات الثابتة، وما في حكمها	****
	العقارات التي آلت إلى المكلف بموجب التنفيذ على رهن	****
	الاستثمارات في منشآت أو حصص ملكية داخل المملكة وفقًا للضوابط المحددة في اللائحة التنفيذية لجباية الزكاة الصادرة عام 1440هـ	****
	الاستثمارات في منشآت أو حصص ملكية خارج المملكة على أن يسدد المكلف زكاتها بشكل مستقل وفقًا للضوابط المحددة في اللائحة التنفيذية لجباية الزكاة الصادرة عام 1440هـ	****
	الديون التي للمكلف ويحل موعد سدادها أو جزء منها بعد سنة أو أكثر، سواء سميت ديونًا قصيرة أو طويلة الأجل، وهي على النحو الآتي: أ. التمويلات المقدمة بجميع أنواعها، سواء أكانت بالإقراض أم بالمرابحة أم بالإيجار التمويلي أم بغيرها من العقود التمويلية ب. استثمارات المكلف في أدوات الدين -كالصكوك والسندات - أيًا كانت هيكلتها	****
	استثمارات المكلف في أدوات الدين الحكومية التي تتحمل الدولة زكاتها كما جاء في قرار معالي وزير المالية رقم (2218) بتاريخ 7 رجب 1440هـ بخصوص ضوابط تحمل الدولة الزكاة وضريبة الدخل المترتبة على الاستثمار في الصكوك والسندات الصادرة من وزارة المالية بالريال السعودي	****

7. البند خامسًا من قواعد حساب زكاة أنشطة التمويل

	القيمة العادلة الموجبة للمشتقات المالية المستحقة بعد سنة أو أكثر ومنها المشتقات المالية التي تتملكها الشركات على شكل خيارات البيع والشراء وعقود المقايضة والأدوات المالية المقتناة لأغراض التحوط	****
	الوديعة النظامية لدى البنك المركزي السعودي	****

3.2.6 الموجودات الزكوية

يتوصل للموجودات الزكوية وفقًا لقواعد حساب زكاة أنشطة التمويل من خلال حسم الموجودات غير الزكوية من إجمالي الموجودات, ويتضمن الجدول التالي أمثلة بنود الموجودات الزكوية.

المجموعة	البند	المبلغ
الموجودات الزكوية	النقد وما في حكمه	****
	المخزون	****
	الديون التي للمكلف وتستحق خلال أقل من سنة	****
	الاستثمارات في شركات خارج المملكة ما لم يتم سداد الزكاة عنها	****
	الاستثمارات في عقارات تحت التطوير	****
	الموجودات غير الملموسة المشتراة بنية الاتّجار	****
	الاستثمار في ودائع أو معاملات آجلة	****
	الودائع النظامية بخلاف الودائع لدى البنك المركزي السعودي	****
	الأصل الضريبي المؤجل	****
	الموجودات المالية المحتفظ بها لغايات المتاجرة	****

3.2.7 قواعد احتساب الوعاء الزكوي لأنشطة التمويل

تسري قواعد احتساب الزكاة لأنشطة التمويل بشكل إلزامي على البنوك وشركات التمويل المرخصة من قبل البنك المركزي السعودي في المملكة العربية السعودية على السنوات المالية التي تبدأ في 1 يناير 2019م وما بعدها كما تمت الإشارة سابقًا في القسم رقم 1.3 من هذا الدليل الإرشادي.

بناء على ذلك، يلزم المكلف الذي يمارس أنشطة التمويل باحتساب وعاء الزكاة وفقًا للمعادلة المذكورة بناء على مصادر الأموال التي حددتها القواعد كنسبة من الموجودات الزكوية إلى إجمالي الموجودات:

وعاء الزكاة لأنشطة التمويل	=	مصادر الأموال الخاضعة للزكاة	x	(الموجودات الزكوية / إجمالي الموجودات)

ويؤخذ في الاعتبار أنه يوجد حد أعلى وحد أدنى لنتيجة المعادلة أعلاه (انظر القسم رقم 2.3.3 و 3.3.3).

نسبة الزكاة[8]

تكون الزكاة بنسبة اثنين ونصف في المائة (2.5%) من وعاء الزكاة للسنة الهجرية، وإذا كانت السنة المالية للمكلف تختلف عن السنة الهجرية (354 يومًا)[9]، فيكون حساب الزكاة بالأيام على النحو التالي:

$$\% \text{ **** } = \text{عدد الأيام} \times \frac{\%2.5}{354}$$

مثال (5)

شركة للتأجير التمويلي مرخصة في المملكة قامت باحتساب الوعاء الزكوي وفقًا لقواعد حساب زكاة أنشطة التمويل للفترة من 1 يناير 2019م إلى 31 ديسمبر 2019م وبلغ مقداره, 200,000,000 ريال سعودي

فما هو مبلغ الزكاة المحتسب على الوعاء؟

بالرجوع للمعطيات أعلاه نلاحظ أن فترة الشركة المالية هي سنة ميلادية كاملة (365 يومًا)، وعليه يجب احتساب النسبة بالأيام كما يأتي:

عدد أيام الفترة: 365 يومًا.

نسبة الزكاة = (2.5%/ 365) × 354 = 2.578 %

الزكاة المستحقة = 2.578 % × 200,000,000 = 5,156,000 ريال سعودي.

8. الفقرة 3 من البند ثالثًا من قواعد حساب أنشطة التمويل

9. المادة 14، نسبة الزكاة، اللائحة التنفيذية

توحيد القوائم المالية لأغراض الزكاة

نصت اللائحة على أنه يجوز للشركة القابضة والشركات التابعة المملوكة لها بالكامل، أو الشركات المملوكة من نفس الملاك، تقديم إقرار زكوي موحد طبقًا لقوائم مالية موحدة وسداد الزكاة المستحقة على أن تلتزم الشركات التابعة بتقديم إقرار معلومات للهيئة طبقًا لقوائمها المالية المستقلة [10] .

بعد حصول الشركة القابضة والشركات التابعة المملوكة لها على موافقة من الهيئة لتقديم إقرار موحد، يجوز لها إصدار قوائم مالية تظهر نتائج أعمال المجموعة كاملةً، وعلى أساسها يقوم المكلف بإعداد الإقرار وفقًا للضوابط الواردة في اللائحة.

تماشيًا مع ضوابط توحيد القوائم المالية اتبعت قواعد حساب زكاة أنشطة التمويل نص اللائحة التنفيذية الصادرة عام 1440هـ بخصوص ضوابط توحيد القوائم المالية في المادة الخامسة عشر مع تخصيص استثناء للمكلفين الذين يمارسون أنشطة التمويل كالآتي:

عندما يكون المكلف الخاضع لهذه القواعد مملوكًا لمكلف آخر - طبقًا لضوابط الإقرار الموحد المقبول حسب اللائحة فإنه لا يقبل توحيد المكلف الخاضع لهذه القواعد مع مكلف آخر [11].

بناء على ما ورد، يمكن توضيح مدى جواز توحيد تقديم الإقرار الزكوي للمكلفين الخاضعين لهذه القواعد بالحالات التالية:

الرقم	الحالة	توحيد القوائم المالية لغايات تقديم الإقرار الزكوي وفقًا للقواعد
1	مكلف خاضع للقواعد مملوك من قبل مكلف آخر خاضع لنفس القواعد.	جائز
2	مكلف خاضع للقواعد يمتلك شركة أو شركات أخرى بالكامل غير خاضعة لهذه القواعد.	جائز
3	مكلف خاضع لهذه القواعد مملوك لمكلف آخر غير خاضع لهذه القواعد.	غير جائز

10. المادة 15 ، يجوز تقديم إقرار زكوي موحد بناء على حسابات موحدة، اللائحة التنفيذية

11. الفقرة الخامسة من البند سادسًا من قواعد حساب زكاة أنشطة التمويل

مصادر الأموال غير الخاضعة للزكاة لمكلفي نشاط التمويل

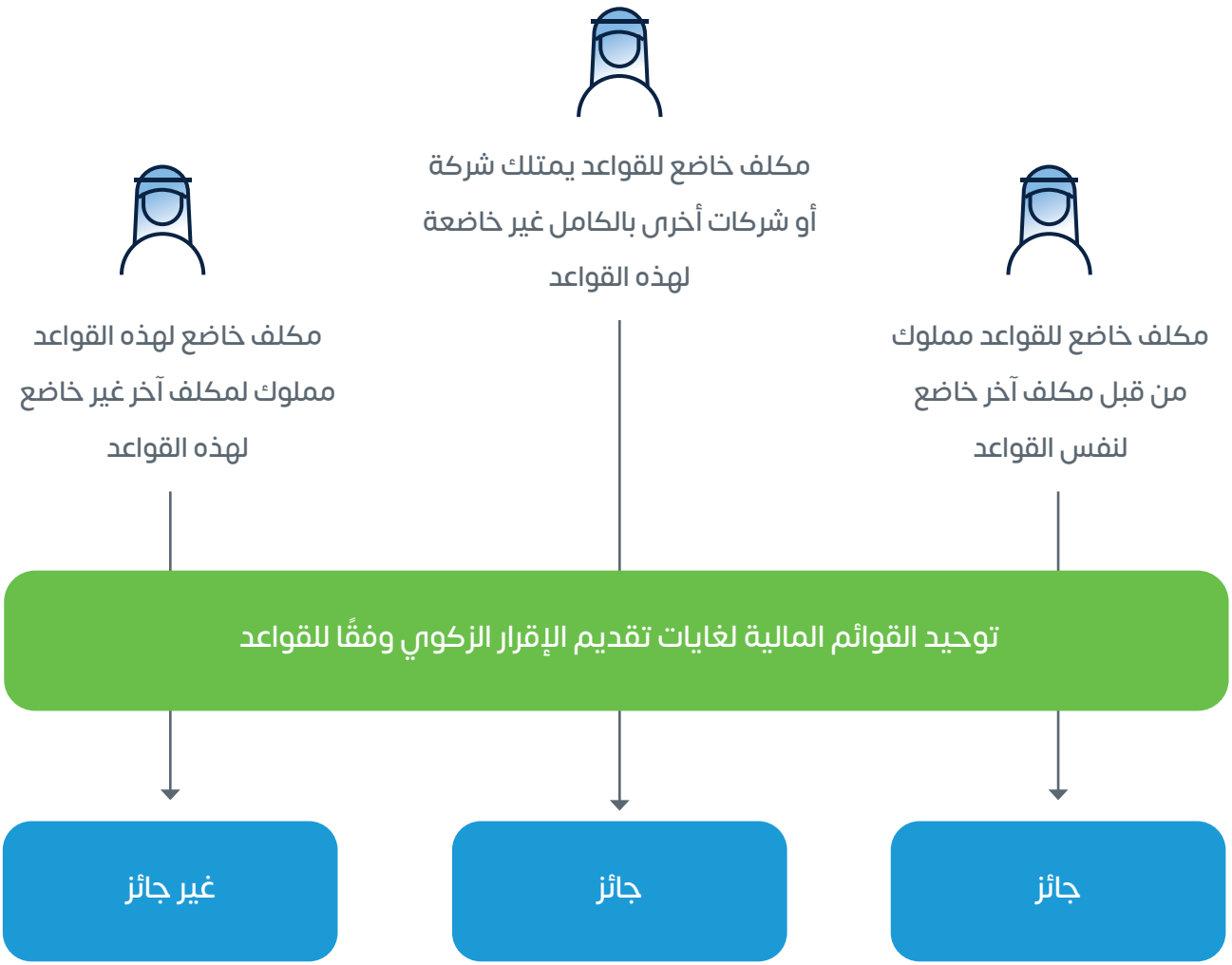

اعتماد القيم والمبالغ الظاهرة في البيانات المالية المدققة للمكلفين [12]

لاحتساب الوعاء الزكوي للمكلفين الخاضعين لقواعد زكاة أنشطة التمويل وذلك من خلال احتساب مصادر الأموال الخاضعة للزكاة، فإنه تعتمد القيم والمبالغ الظاهرة في نهاية العام الزكوي باستثناء ما ورد بخصوص الزيادة التي حدثت في بنود حقوق الملكية من مصادر خارج المنشأة حيث يتم تحديدها بالنسبة والتناسب بقدر المدة السابقة لحدوث تلك الزيادة.

3.2.8 أمثلة تطبيقية

مثال(6)

البيانات أدناه لأحد البنوك المرخصة في المملكة العربية السعودية كما في 31 ديسمبر 2019م، بناء عليه مطلوب احتساب الزكاة وفقًا لقواعد حساب الزكاة لأنشطة التمويل.

قائمة المركز المالي

كما في 2019/12/31م

(المبالغ بالريال السعودي)

الموجودات	2019م	2018م
	ر.س.	ر.س.
الموجودات		
نقدية وأرصدة لدى البنك المركزي السعودي	25,281,696	25,063,401
أرصدة لدى البنوك والمؤسسات المالية	17,699,255	10,811,352
القيمة العادلة الموجبة للمشتقات المالية	3,422,771	6,490,693
استثمارات - صاف	66,150,885	62,841,137

12. البند الأول من البند سادسًا من قواعد حساب زكاة أنشطة التمويل

قروض وسلف - صاف	112,179,348	116,244,466
ممتلكات ومعدات، صاف	2,636,259	2,560,807
موجودات أخرى	585,644	510,538
إجمالي الموجودات	**227,955,858**	**224,522,394**
المطلوبات وحقوق الملكية		
المطلوبات		
أرصدة للبنوك والمؤسسات المالية	6,675,867	4,857,461
ودائع العملاء	168,999,301	166,604,410
مشتقات مالية	2,334,625	3,952,354
مطلوبات أخرى	8,279,313	5,114,266
إجمالي المطلوبات	**186,289,106**	**180,528,491**
رأس المال	20,000,000	20,000,000
احتياطي نظامي	17,193,239	15,811,044
احتياطيات عامة	130,000	130,000

احتياطي الصرف	(8,791)	(6,802)
احتياطيات أخرى	501,280	282,324
أرباح متبقية	2,849,117	7,304,680
توزيعات أرباح مقترحة	1,998,000	1,494,400
أسهم الخزينة	(996,093)	(1,021,743)
إجمالي حقوق المساهمين	**41,666,752**	**43,993,903**
إجمالي المطلوبات وحقوق المساهمين	**227,955,858**	**224,522,394**

مع الأخذ بالاعتبار المعلومات التالية بخصوص الموجودات والمطلوبات وحقوق الملكية:

المطلوبات وحقوق الملكية:

1. 20% من الأرصدة التي للبنوك والشركات المالية يحل موعد سدادها بعد سنة أو أكثر.
2. 10% من ودائع العملاء يحل موعد استحقاقها بعد سنة أو أكثر.
3. جميع المطلوبات الأخرى هي ذات تاريخ استحقاق أقل من سنة.
4. 50% من المشتقات المالية تمتلك تاريخ استحقاق سنة أو أكثر.

الموجودات:

1. لدى البنك وديعة نظامية لدى البنك المركزي السعودي بمبلغ 8,000,000 ريال سعودي.
2. 50% من المشتقات تمتلك تاريخ استحقاق سنة أو أكثر.
3. 50% من القروض والسلف ذات موعد استحقاق بعد سنة أو أكثر.

4. جميع الموجودات الأخرى ذات موعد استحقاق أقل من سنة.
5. 15% من الاستثمارات تتمثل في استثمارات في حقوق ملكية في المملكة العربية السعودية.
6. 50% من الاستثمارات تتمثل في استثمارات في أدوات دين (صكوك أصدرتها وزارة المالية محليًا بالريال السعودي).

قائمة الدخل

للفترة المنتهية من 1 يناير 2019م إلى 31 ديسمبر 2019م
(المبالغ بالريال السعودي)

2019م	
ر.س.	
7,309,795	دخل العمولات الخاصة
1,300,460	مصاريف العمولات الخاصة
6,009,336	**صافي دخل العمولات الخاصة**
956,052	دخل أتعاب عمولات - صاف
281,278	أرباح تحويلات عملات أجنبية - صاف
99,268	دخل الاستثمارات المدرجة بقيمتها العادلة من خلال قائمة الدخل
60,932	دخل المتاجرة - صاف
2,245	مكاسب سندات دين مدرجة بالقيمة العادلة من خلال الدخل الشامل الآخر
415,131	دخل من العمليات الأخرى
7,824,242	**إجمالي دخل العمليات**
1,100,741	رواتب موظفين وما في حكمها
339,114	إيجارات
100,799	مصاريف إدارية وعمومية أخرى

مخصص انخفاض الائتمان	663,895
إجمالي مصارف العمليات	**157,246**
صافي دخل السنة	**2,361,795**

حساب الوعاء الزكوي:

أ. **الخطوة الأولى:** حصر الموجودات غير الزكوية

يتم حصر الموجودات غير الزكوية كما تم تحديدها وفقًا للقواعد كما يلي:

المجموعة	البند	إيضاحات	المبلغ
الموجودات غير الزكوية			ر.س
	صافي الموجودات الثابتة، وما في حكمها	يؤخذ صافي الموجودات الثابتة كما في نهاية العام	2,636,259
	الاستثمارات في منشآت أو حصص ملكية داخل المملكة وفقًا للضوابط المذكورة أدناه	يؤخذ 15 من قيمة الاستثمارات كونها تتمثل في استثمارات في حقوق ملكية داخل المملكة تم التزكية عنها مسبقًا	9,922,633
	الاستثمارات في منشآت أو حصص ملكية خارج المملكة على أن يسدد المكلف زكاتها بشكل مستقل وفقًا للضوابط المذكورة أدناه	يوجد لدى البنك استثمارات خارج المملكة لكن غير مسدد عنها الزكاة الشرعية، عليه لا تعتبر من الموجودات غير الزكوية	-
		يؤخذ 50 % من القروض والسلف التي يكون موعد استحقاقها بعد سنة أو أكثر	56,089,674

	الديون التي للمكلف ويحل موعد سدادها أو جزء منها بعد سنة أو أكثر، سواء سميت ديونًا قصيرة أو طويلة الأجل، وهي على النحو الآتي: أ. التمويلات المقدمة بجميع أنواعها، سواء أكانت بالإقراض أم بالمرابحة أم بالإيجار التمويلي أم بغيرها من العقود التمويلية ب. استثمارات المكلف في أدوات الدين -كالصكوك والسندات- أيًا كانت هيكلتها		
	استثمارات المكلف في أدوات الدين الحكومية التي تتحمل الدولة زكاتها كما جاء في قرار معالي وزير المالية رقم (2218) بتاريخ7 رجب 1440 هـ الخاص بضوابط تحمل الدولة الزكاة وضريبة الدخل المترتبة على الاستثمار في الصكوك المحلية الصادرة من وزارة المالية بالريال السعودي	يؤخذ 50 % من الاستثمارات في أدوات الدين (صكوك أصدرتها وزارة المالية محليًا بالريال السعودي).	33,075,442
	القيمة العادلة الموجبة للمشتقات المالية المستحقة بعد سنة أو أكثر ومنها المشتقات المالية التي تمتلكها الشركات على شكل خيارات البيع والشراء وعقود المقايضة والأدوات المالية المقتناة لأغراض التحوط	تؤخذ 50 % من قيمة المشتقات التي تحمل تاريخ استحقاق سنة أو أكثر	1,711,386
	الوديعة النظامية لدى البنك المركزي السعودي	يؤخذ مبلغ الوديعة النظامية كما تمت الإشارة إليه مسبقًا في هذا المثال	8,000,000
مجموع الموجودات غير الزكوية			**111,435,395**

ب. **الخطوة الثانية**: حساب الموجودات الزكوية

بناء على ما ورد أعلاه، يتم حساب الموجودات الزكوية بطرح الموجودات غير الزكوية من إجمالي الموجودات وذلك كما يلي:

تفاصيل		المبلغ
		ر.س
إجمالي الموجودات	1	227,955,858
الموجودات غير الزكوية وفقًا لقواعد احتساب الزكاة لأنشطة التمويل	2	111,435,395
الموجودات الزكوية وفقًا لقواعد احتساب الزكاة لأنشطة التمويل	2-1	116,520,463

ج. **الخطوة الثالثة:** تحديد مصادر الأموال من أنشطة التمويل كما جاء في القواعد الخاصة بحساب الزكاة لأنشطة التمويل:

المجموعة	البند كما ورد في القواعد	إيضاحات	المبلغ
			ر.س
الموجودات غير الزكوية	حقوق الملكية؛ باستثناء أي زيادة في رأس المال نشأت خلال العام الزكوي من مصدر خارج المنشأة، حيث تحدد على أساس النسبة والتناسب، وذلك بقدر المدة السابقة لنشأة تلك الزيادة	يؤخذ بند حقوق الملكية كما في نهاية العام	41,666,752

الموجودات غير الزكوية	الديون التي على المكلف ويحل موعد سدادها أو جزء منها بعد سنة أو أكثر، سواء سميت ديونًا قصيرة أو طويلة الأجل، وهي على النحو الآتي: أ. التمويلات بجميع أنواعها، سواء أكانت بالاقتراض أم بالمرابحة أم بالإيجار التمويلي أم بغيرها من العقود التمويلية ب. أدوات الدين -كالصكوك والسندات- التي يصدرها المكلف أيًا كانت هيكليتها	يؤخذ ما مجموعه: 1. أرصدة للبنوك والمؤسسات المالية بواقع 20 % كون تاريخ استحقاقها أكثر من سنة 2. ودائع تحت الطلب بواقع 10 % كون تاريخ استحقاقها أكثر من سنة 3. لا يؤخذ بالاعتبار بند المطلوبات الأخرى كون تاريخ استحقاها أقل من سنة (مصادر أموال غير خاضعة للزكاة)	18,235,103
	القيمة العادلة السلبية للمشتقات المالية المستحقة بعد سنة أو أكثر ومنها المشتقات المالية التي تتملكها الشركات على شكل خيارات البيع والشراء وعقود المقايضة والأدوات المالية المقتناة لأغراض التحوط	تؤخذ بواقع 50 % كون تاريخ استحقاقها أكثر من سنة	1,167,313
مجموع مصادر الأموال الخاضعة للزكاة			**61,069,168**

د. **الخطوة الرابعة:** حساب الوعاء الزكوي

بعد حساب مصادر الأموال الخاضعة للزكاة والموجودات الزكوية، يتم حساب الوعاء الزكوي وفقًا للمعادلة المذكورة في القواعد، كما يلي:

تفاصيل		المبلغ
		ر.س
مصادر الأموال الخاضعة للزكاة	1	61,069,168
الموجودات الزكوية	2	116,520,463
إجمالي الموجودات	3	227,955,858
نسبة إجمالي الموجودات الزكوية إلى إجمالي الموجودات	3/2 =4	%51.12
الوعاء الزكوي*	4x1	31,218,559

*تنبيه: لا تُعد نتيجة هذا الوعاء نهائية حيث يتم فيما يأتي تطبيق قاعدة الحد الأعلى والحد الأدنى للوعاء, وفقًا للفقرة (4) من المادة السادسة من قواعد حساب زكاة أنشطة التمويل.

حالات احتساب الوعاء الزكوي لمكلفي أنشطة التمويل

الحد الأدنى / الحد الأعلى	في حال تحقيق صافي ربح
الحد الأدنى	x4 صافي ربح
الحد الأعلى	x8 صافي ربح

في حال عدم تحقيق صافي ربح	في حال عدم تحقيق مجمل ربح
(40%) من إجمالي الربح	لا يوجد حد أدنى أو حد أعلى
(80%) من إجمالي الربح	

3.3 الحد الأعلى والحد الأدنى لوعاء الزكاة [13]

تضمنت قواعد احتساب الزكاة لأنشطة التمويل حدًّا (أعلى) وحدًّا (أدنى) للوعاء الزكوي بالاعتماد على نتائج أعمال المكلفين الخاضعين لهذه القواعد وفقًا للقوائم المالية المدققة من قبل مراجع حسابات مرخص له في المملكة، وذلك كما يلي:

أ. في حال تحقيق المكلف صافي ربح وفقًا للقوائم المالية المدققة (انظر القسم 3.3.1).

ب. في حال عدم تحقيق المكلف صافي ربح وفقًا للقوائم المالية المدققة (انظر القسم 3.3.2).

3.3.1 عند تحقيق المكلف لصافي ربح

في حال تحقيق المكلف صافي ربح وفقًا للقوائم المالية المدققة، فإن وعاء الزكاة يجب ألا يقل عن الحد الأدنى (أربعة أمثال صافي الربح) كما في نهاية العام ولا يتجاوز ثمانية أمثال صافي الربح كما في نهاية العام:

الحد الأدنى	الحد الأعلى	
4 x صافي الربح	وعاء الزكاة	8 x صافي الربح

ولغايات تطبيق هذه القواعد، يقصد بصافي الربح: الربح بعد استبعاد أثر مخصص الزكاة المحمل على صافي الربح (الربح قبل مخصص الزكاة).

3.2.2 عند عدم تحقيق المكلف لصافي ربح

في حال عدم تحقيق المكلف صافي ربح وفقًا للقوائم المالية المدققة، فإنه لغايات احتساب الوعاء الزكوي وفقًا لهذه القواعد فإنه ينظر إلى ما يلي:

في حال عدم تحقيق المكلف لصافي ربح (أي خسارة)من نتائج أعماله وفقًا للقوائم المالية المدققة فإنه ينظر إلى مجمل الربح كأساس لاحتساب الحد الأدنى والحد الأعلى للوعاء الزكوي وذلك كما يلي:

الحد الأدنى	الحد الأعلى	
أربعة أمثال 10% من اجمالي الربح	وعاء الزكاة	ثمانية أمثال 10% من اجمالي الربح

13. فقرة الرابعة من البند سادسًا من قواعد حساب زكاة أنشطة التمويل.

ولغايات هذه القواعد، يقصد بمجمل الربح دخل المنشأة المتحقق من النشاط بعد حسم المصاريف المباشرة.

وفي حال عدم تحقيق المكلف مجمل ربح وفقًا للقوائم المالية المدققة:

فقد نصت القواعد على أن في الحالات التي لم يحقق المكلف إجمالي ربح في نهاية العام الزكوي فلا يكون للوعاء حد أعلى وحد أدنى، وعلى المكلف حساب الوعاء الزكوي والزكاة بناءً على نتيجة المعادلة المذكورة سابقًا.

يمكن تلخيص حدود الوعاء الزكوي وفقًا لهذه القواعد كما يلي:

الحد الأدنى/ الحد الأعلى	في حال تحقيق صافي ربح	في حال عدم تحقيق صافي ربح	في حال عدم تحقيق صافي ربح
الحد الأدنى	x4 صافي الربح	أربعة أمثال (عشرة بالمئة) 10% من اجمالي الربح	لا يوجد حد أدنى أو حد أعلى
الحد الأعلى	x8 صافي الربح	ثمانية أمثال (عشرة بالمئة) 10% من اجمالي الربح	

3.3.3 أمثلة تطبيقية

مثال (7)

احتساب الحد الأدنى والحد الأعلى للوعاء الزكوي في حال تحقيق صافي ربح بالاعتماد على البيانات الواردة في المثال رقم 6 حيث تم احتساب الوعاء الزكوي للبنك (أ) بمبلغ 31,218,559 ريال سعودي.

لتطبيق قاعدة الحد الأدنى والحد الأعلى من خلال التحقق من مبلغ صافي الربح الوارد في قائمة دخل البنك أي 2,361,795 ريال سعودي، فإنه يتم احتساب الحد الأعلى والحد الأدنى كما يلي:

صافي الربح	(الحد الأدنى) 4 أمثال صافي الربح	(الحد الأعلى) 8 أمثال صافي الربح
2,361,795 ر.س	9,447,180 رس	18,894,360 ر.س

من خلال ماورد أعلاه، فان الوعاء الزكوي المحتسب وفقًا للقواعد يكون أكبر من الحد الأعلى (18,894,360) ريال سعودي وبناءً على ذلك يتم اعتماد الحد الأعلى (18,894,360) ريال سعودي كوعاء زكوي لغايات هذه القواعد واحتساب الزكاة الشرعية.

وفي حال كان الوعاء الزكوي وفقًا للمعادلة المذكورة (15,122,120) ريالًا سعوديًّا، عندها يتم اعتماد نفس المبلغ كوعاء للزكاة وفقًا للقواعد لوقوعه بين الحد الأدنى والحد الأعلى المحتسب أعلاه.

وفي الحالات التي يقل فيها الوعاء الزكوي المحتسب وفقًا للقواعد عن الحد الأدنى (9,447,180) ريالًا سعوديًّا فإنه سيتم اعتماد الحد الأدنى كوعاء للزكاة.

مثال (8)

احتساب الحد الأدنى والحد الأعلى للوعاء الزكوي في حال عدم تحقيق المكلف لصافي ربح وتحقيقه لمجمل ربح أظهرت قائمة الدخل البيانات أدناه لإحدى الشركات المالية التي تمارس نشاط التمويل والمرخصة من قبل البنك المركزي السعودي كما في 31 ديسمبر 2019م:

البند	المبلغ
مجمل الربح	3,000,000 ر.س
صافي ربح (خسارة) قبل مخصص الزكاة	1,500,000 ر.س

قامت الشركة باحتساب الوعاء الزكوي وفقًا لقواعد احتساب الزكاة لأنشطة التمويل بمبلغ 2,000,000 ريال سعودي. نظرًا لعدم تحقيق الشركة صافي ربح، يتم اعتماد مجمل الربح كأساس لاحتساب الوعاء الزكوي وذلك كما يلي:

مجمل الربح	الحد الأدنى (10 % من 4 أمثال مجمل الربح)	الحد الأدنى (10 % من 8 أمثال مجمل الربح)
3,000,000 ر.س	1,200,000 ر.س	2,400,000 ر.س

بما أن الوعاء الزكوي البالغ 2,000,000 ريال سعودي واقع ما بين الحد الأدنى والحد الأعلى المحتسب في الجدول أعلاه، فإنه يتم اعتماد نفس المبلغ كأساس لاحتساب الزكاة.

3.4 الإقرار الزكوي لأنشطة التمويل

3.4.1 كيفية إعداد وتقديم الإقرار

اعتمدت الهيئة نموذجًا خاصًا للإقرار الزكوي للمكلفين الخاضعين لقواعد حساب زكاة أنشطة التمويل حيث يتضمن آلية طريقة احتساب الوعاء الزكوي والزكاة وفقًا للقواعد (طريقة التنسيب).

بناءً عليه، يجب على المكلف الخاضع لهذه القواعد تعبئة النموذج المعتمد من الهيئة كاملًا والكشوف المرفقة بالإقرار الزكوي، وعند الانتهاء من التعبئة، يجب على المكلف طباعة النموذج النهائي للإقرار ومراجعته بصورة دقيقة والتأكد من صحة المعلومات المدرجة فيه.

كما يجب على المكلف ختم الإقرار وتوقيعه وإرفاق النسخة الموقعة من النموذج مع صورة القوائم المالية المدققة باللغة العربية وتحميلها على نظام الهيئة (إيراد). وبعدها يتم تقديم الإقرار.

3.4.2 كيفية السداد للمبالغ المستحقة بموجب الإقرار

عند تقديم الإقرار الزكوي، يقوم نظام إيراد بإصدار إشعار فاتورة إلكترونية مباشرة تتضمن رقم السداد وإجمالي مبلغ الزكاة المستحقة بموجب الإقرار، ويجب على المكلف سداد الزكاة المستحقة عليه من خلال تحويل بنكي عبر نظام «سداد» الإلكتروني حيث يجب السداد قبل تجاوز المدة النظامية (120 يومًا من نهاية السنة المالية).

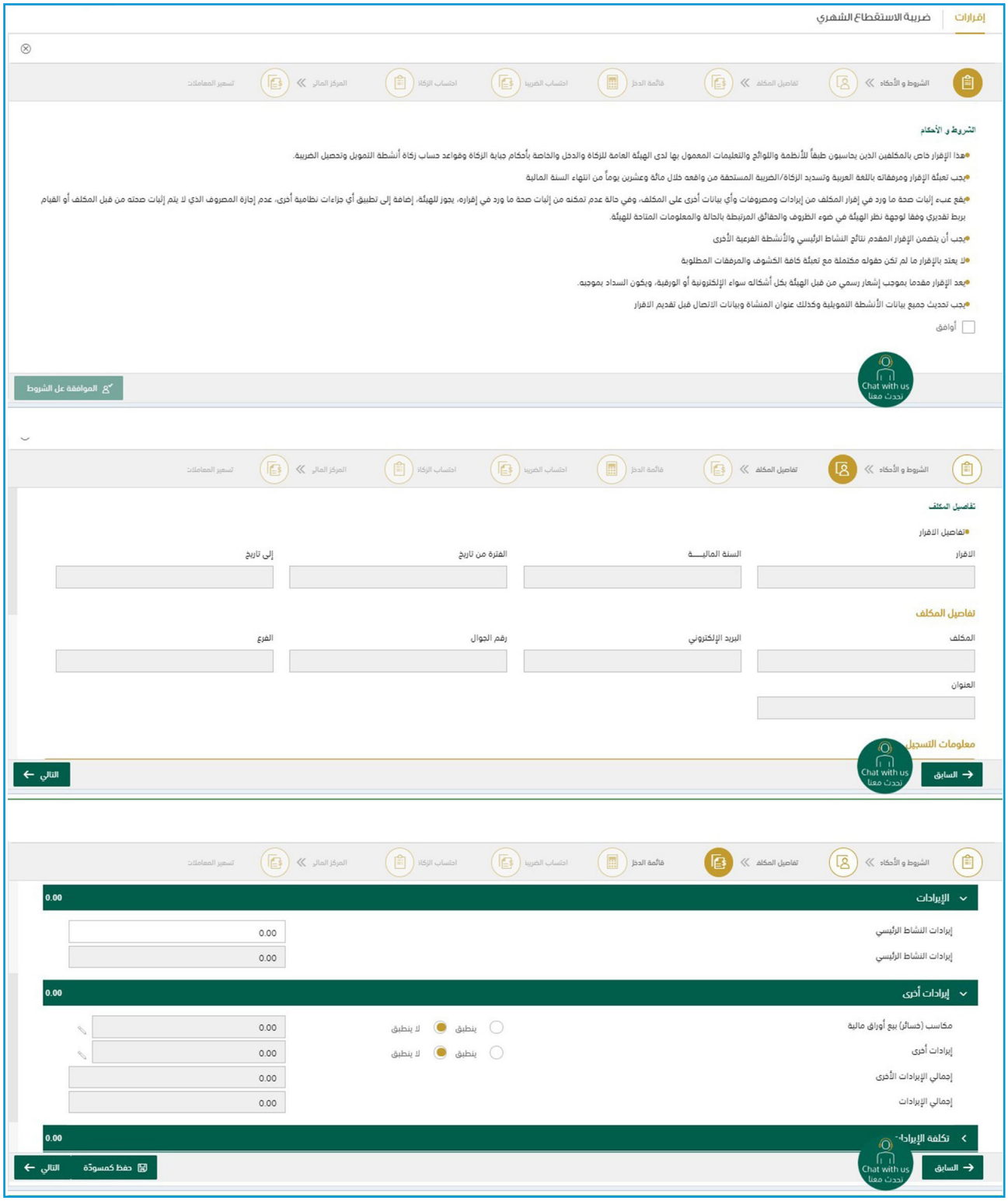
إقرارات
ضريبة الاستقطاع الشهري
الشروط و الأحكام
تفاصيل المكلف
قائمة الدخل
احتساب الضريبة
احتساب الزكاة
المركز المالي
تسعير المعاملات
الشروط و الأحكام
هذا الإقرار خاص بالمكلفين الذين يحاسبون طبقاً للأنظمة واللوائح والتعليمات المعمول بها لدى الهيئة العامة للزكاة والدخل والخاصة بأحكام جباية الزكاة وقواعد حساب زكاة أنشطة التمويل وتحصيل الضريبة.
يجب تعبئة الإقرار ومرفقاته باللغة العربية وتسديد الزكاة/الضريبة المستحقة من واقعه خلال مائة وعشرين يوماً من انتهاء السنة المالية
يقع عبء إثبات صحة ما ورد في إقرار المكلف من إيرادات ومصروفات وأي بيانات أخرى على المكلف، وفي حالة عدم تمكنه من إثبات صحة ما ورد في إقراره، يجوز للهيئة، إضافة إلى تطبيق أي جزاءات نظامية أخرى، عدم إجازة المصروف الذي لا يتم إثبات صحته من قبل المكلف أو القيام بربط تقديري وفقا لوجهة نظر الهيئة في ضوء الظروف والحقائق المرتبطة بالحالة والمعلومات المتاحة للهيئة.
يجب أن يتضمن الإقرار المقدم نتائج النشاط الرئيسي والأنشطة الفرعية الأخرى
لا يعتد بالإقرار ما لم تكن حقوله مكتملة مع تعبئة كافة الكشوف والمرفقات المطلوبة
يعد الإقرار مقدما بموجب إشعار رسمي من قبل الهيئة بكل أشكاله سواء الإلكترونية أو الورقية، ويكون السداد بموجبه.
يجب تحديث جميع بيانات الأنشطة التمويلية وكذلك عنوان المنشأة وبيانات الاتصال قبل تقديم الاقرار
أوافق
الموافقة عل الشروط
Chat with us
تحدث معنا
تفاصيل المكلف
تفاصيل الاقرار
الاقرار
السنة الماليـــة
الفترة من تاريخ
إلى تاريخ
تفاصيل المكلف
المكلف
البريد الإلكتروني
رقم الجوال
الفرع
العنوان
معلومات التسجيل
السابق
التالي
الإيرادات
0.00
إيرادات النشاط الرئيسي
إيرادات النشاط الرئيسي
إيرادات أخرى
مكاسب (خسائر) بيع أوراق مالية
ينطبق
لا ينطبق
إيرادات أخرى
إجمالي الإيرادات الأخرى
إجمالي الإيرادات
تكلفة الإيرادات
حفظ كمسودة

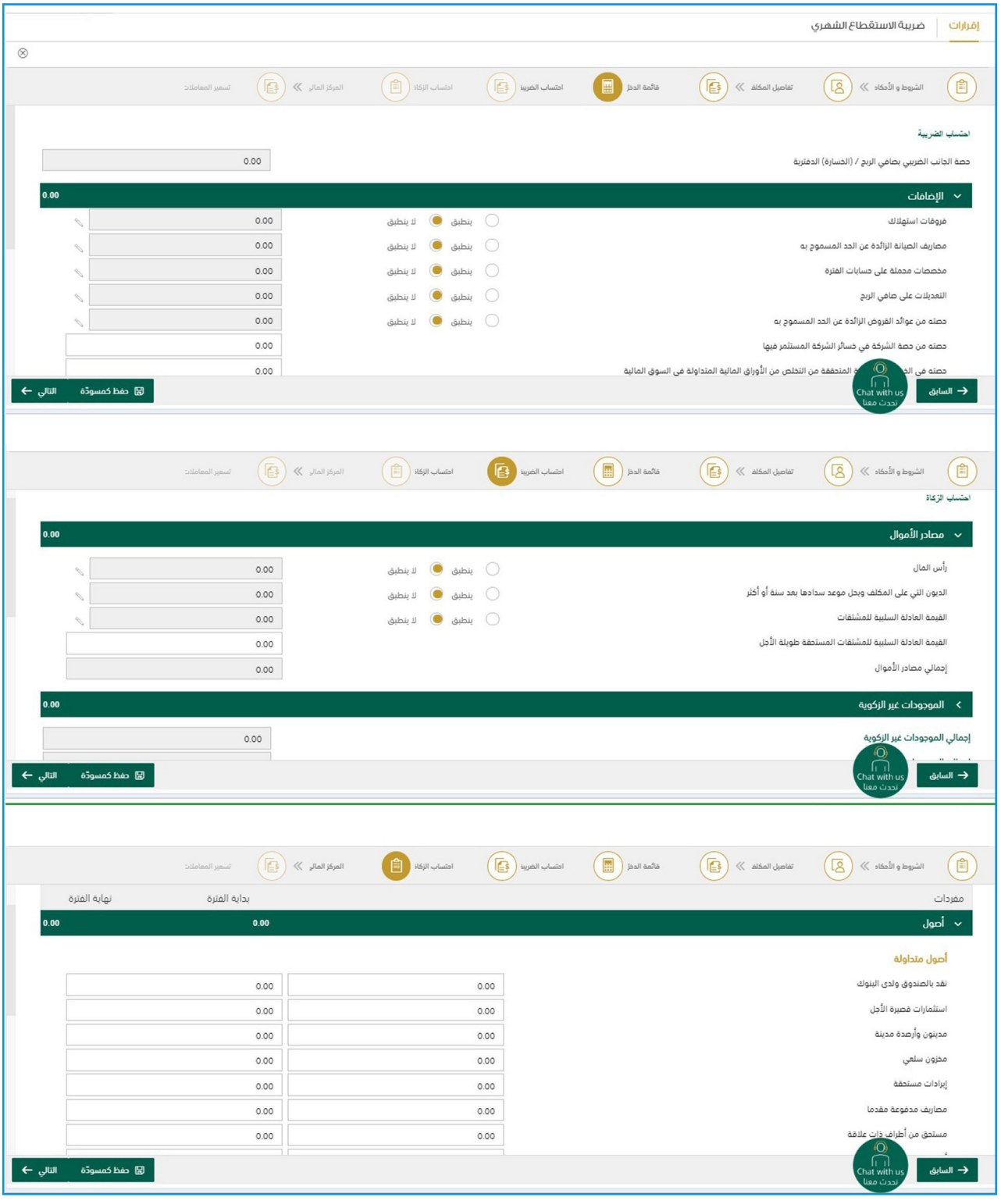
إقرارات
ضريبة الاستقطاع الشهري
الشروط و الأحكام
تفاصيل المكلف
قائمة الدخل
احتساب الضريبة
احتساب الزكاة
المركز المالي
تسعير المعاملات
احتساب الضريبة
حصة الجانب الضريبي بصافي الربح / (الخسارة) الدفترية
0.00
الإضافات
0.00
فروقات استهلاك
مصاريف الصيانة الزائدة عن الحد المسموح به
مخصصات محملة على حسابات الفترة
التعديلات على صافي الربح
حصته من عوائد القروض الزائدة عن الحد المسموح به
حصته من حصة الشركة في خسائر الشركة المستثمر فيها
ينطبق
لا ينطبق
السابق
التالي
حفظ كمسودة
Chat with us
تحدث معنا
احتساب الزكاة
مصادر الأموال
رأس المال
الديون التي على المكلف ويحل موعد سدادها بعد سنة أو أكثر
القيمة العادلة السلبية للمشتقات
القيمة العادلة السلبية للمشتقات المستحقة طويلة الأجل
إجمالي مصادر الأموال
الموجودات غير الزكوية
إجمالي الموجودات غير الزكوية
مفردات
بداية الفترة
نهاية الفترة
أصول
أصول متداولة
نقد بالصندوق ولدى البنوك
استثمارات قصيرة الأجل
مدينون وأرصدة مدينة
مخزون سلعي
إيرادات مستحقة
مصاريف مدفوعة مقدما
مستحق من أطراف ذات علاقة

4. المعاملة الزكوية لبعض بنود قائمة المركز المالي وفقًا لقواعد حساب زكاة أنشطة التمويل

البند	المعاملة الزكوية وفقاً للقواعد
الموجودات	
نقد في الصندوق وما في حكمه	موجودات زكوية
نقد لدى المراسلين والـ ATM في حال أن استحقاقها أكثر من سنة	موجودات غير زكوية
الوديعة النظامية لدى البنك المركزي السعودي	موجودات غير زكوية
حسابات لدى المراسلين NOSTRO	موجودات زكوية
حسابات جارية	موجودات زكوية
إيداعات سوق المال لدى البنك المركزي السعودي	موجودات زكوية
ودائع لأجل تستحق بعد سنة أو أكثر	موجودات غير زكوية
ودائع لأجل تستحق بعد أقل من سنة	موجودات زكوية
ودائع تحت الطلب	موجودات زكوية
ودائع ادخار تستحق بعد سنة أو أكثر	موجودات غير زكوية
ودائع ادخار تستحق بعد أقل من سنة	موجودات زكوية
القيمة العادلة الموجبة للمشتقات التي يحل موعد سدادها بعد سنة أو أكثر	موجودات غير زكوية
القيمة العادلة الموجبة للمشتقات التي يحل موعد سدادها خلال أقل من سنة	موجودات زكوية
استثمارات بالقيمة العادلة من خلال الدخل الشامل الآخر المحققة للشروط الواردة في اللائحة والقواعد	موجودات غير زكوية
استثمارات بالقيمة العادلة من خلال الربح والخسارة المحققة للشروط الواردة في اللائحة والقواعد	موجودات غير زكوية
استثمارات بالتكلفة المطفأة المحققة للشروط الواردة في القواعد	موجودات غير زكوية
استثمارات في صكوك حكومية مصدرة من وزارة المالية محليًا بالريال السعودي المحققة للشروط الواردة في القواعد وفي القرار الوزاري.	موجودات غير زكوية

استثمارات في صكوك وسندات و أذونات خزينة تستحق بعد سنة	موجودات غير زكوية
استثمارات عقارية المحققة للشروط الواردة في اللائحة	موجودات غير زكوية
استثمارات في شركات تابعة	موجودات غير زكوية شريطة خضوعها لأحكام قواعد جباية الزكاة وفقاً للائحة
استثمارات في شركات زميلة	موجودات غير زكوية شريطة خضوعها لأحكام قواعد جباية الزكاة وفقاً للائحة
استثمارات في مشاريع مشتركة	موجودات غير زكوية شريطة خضوعها لأحكام قواعد جباية الزكاة وفقاً للائحة
استثمارات في صناديق استثمارية	موجودات زكوية مالم تخضع لأحكام جباية الزكاة وفقاً للائحة
صافي الاستثمار في التأجير التمويلي يستحق بعد سنة أو أكثر	موجودات غير زكوية
صافي الاستثمار في التأجير التمويلي يستحق بعد أقل من سنة	موجودات زكوية
صافي الاستثمار في تمويل المرابحة يستحق بعد سنة أو أكثر	موجودات غير زكوية
صافي الاستثمار في تمويل المرابحة يستحق بعد أقل من سنة	موجودات زكوية
قروض وسلف يحل موعد استحقاقها بعد سنة أو أكثر	موجودات غير زكوية
قروض وسلف يحل موعد استحقاقها بعد اقل من سنة	موجودات زكوية
التمويل - صافي (تمويل المتاجرة، البيع بالتقسيط، المرابحة، بطاقات ائتمانية) يحل موعد استحقاقها بعد سنة أو أكثر	موجودات غير زكوية
التمويل - صاف (تمويل المتاجرة، البيع بالتقسيط، المرابحة، بطاقات ائتمانية) يحل موعد استحقاقها بعد أقل من سنة	موجودات زكوية
مدينو تمويل إسلامي والتي يحل موعد استحقاقها بعد سنة أو أكثر	موجودات غير زكوية
مدينو تمويل إسلامي والتي يحل موعد استحقاقها بعد أقل من سنة	موجودات زكوية

ممتلكات ومعدات - صاف	
موجودات غير ملموسة	
الشهرة	موجودات غير زكوية
موجودات تم الاستحواذ عليها لقاء تبادل مطالبات	موجودات غير زكوية
مصاريف مدفوعة مقدمًا	موجودات زكوية
دفعة مقدمة على حساب استثمار	موجودات زكوية
المطلوبات	
أرصدة للبنوك والمؤسسات المالية الأخرى على شكل حسابات جارية إذا كان تاريخ الاستحقاق أقل من سنة	مصادر أموال خارجية غير خاضعة للزكاة
أرصدة للبنوك والمؤسسات المالية الأخرى على شكل ودائع أسواق المال إذا كان تاريخ الاستحقاق أقل من سنة	مصادر أموال خارجية غير خاضعة للزكاة
حسابات جارية - عملاء إذا كان تاريخ الاستحقاق أقل من سنة أو ليس لها تاريخ اسحقاق	مصادر أموال خارجية غير خاضعة للزكاة
حسابات جارية - موظفون إذا كان تاريخ الاستحقاق أقل من سنة أو ليس لها تاريخ استحقاق	مصادر أموال خارجية غير خاضعة للزكاة
استثمارات البنوك والمؤسسات المالية الأخرى لأجل	مصادر أموال خارجية خاضعة للزكاة شريطة أن تحمل تاريخ استحقاق بعد سنة أو أكثر
ودائع لأجل تستحق بعد سنة أو أكثر	مصادر أموال خارجية خاضعة للزكاة
ودائع لأجل تستحق بعد أقل من سنة	مصادر أموال خارجية غير خاضعة للزكاة
ودائع تحت الطلب إذا كان تاريخ الاستحقاق أقل من سنة أو ليس لها تاريخ استحقاق	مصادر أموال خارجية غير خاضعة للزكاة
ودائع ادخار تستحق بعد سنة أو أكثر	مصادر أموال خارجية خاضعة للزكاة
ودائع ادخار تستحق بعد أقل من سنة	مصادر أموال خارجية غير خاضعة للزكاة

القيمة العادلة السلبية للمشتقات التي يحل موعد سدادها بعد سنة أو أكثر	مصادر أموال خارجية خاضعة للزكاة
القيمة العادلة السلبية للمشتقات التي يحل موعد سدادها خلال أقل من سنة	مصادر أموال خارجية غير خاضعة للزكاة
سندات دين مصدرة	مصادر أموال خارجية خاضعة للزكاة
سندات دين ثانوية	مصادر أموال خارجية خاضعة للزكاة
صكوك معززة لرأس المال	مصادر أموال خارجية خاضعة للزكاة
التمويل البنكي الإسلامي الذي يحل موعد سداده بعد سنة أو أكثر	مصادر أموال خارجية خاضعة للزكاة
التمويل البنكي الإسلامي الذي يحل موعد سداده بعد أقل من سنة	مصادر أموال خارجية غير خاضعة للزكاة
مصاريف مستحقة ودائنون إذا كان تاريخ الاستحقاق أقل من سنة أو ليس لها تاريخ استحقاق	مصادر أموال خارجية غير خاضعة للزكاة
مخصص تسهيلات ائتمانية غير مباشرة	مصادر أموال داخلية
مخصص مكافأة نهاية الخدمة	مصادر أموال داخلية
مخصص الزكاة وضريبة الدخل	مصادر أموال داخلية
سحوبات مستحقة إذا كان تاريخ الاستحقاق أقل من سنة	مصادر أموال خارجية غير خاضعة للزكاة
مستحقات متعلقة بالموظفين	مصادر أموال خارجية غير خاضعة للزكاة
تأمينات عملاء إذا كان تاريخ الاستحقاق أقل من سنة	مصادر أموال خارجية غير خاضعة للزكاة
إيرادات مؤجلة	مصادر أموال خارجية غير خاضعة للزكاة باستثناء الجزء المستحق بعد سنة أو أكثر
أقساط تأمين مستحقة لأصول مستأجرة وموعد استحقاقها أقل من سنة	مصادر أموال خارجية غير خاضعة للزكاة
مطالبات تأمين تحت التسوية وموعد استحقاقها أقل من سنة	مصادر أموال خارجية غير خاضعة للزكاة

مستحقات متعلقة بالتأجير المقترح وموعد استحقاقها أقل من سنة	مصادر أموال خارجية غير خاضعة للزكاة
حقوق الملكية	مصادر أموال داخلية خاضعة للزكاة، وإذا كانت الزيادة من مصدر خارجي فيتم إضافته بالنسبة والتناسب، مع الأخذ بالاعتبار البنود السالبة، مثل: أسهم الخزينة»
رأس المال	
احتياطي نظامي	
الاحتياطي العام	
احتياطي فرق عملات أجنبية	
احتياطيات أخرى	
أرباح متبقية	
أرباح مقترحة للتوزيع	
أسهم محتفظ بها لخيارات الموظفين	
إصدار أسهم مجانية	
احتياطي القيمة العادلة للاستثمارات بالقيمة العادلة من خلال الدخل الشامل الآخر	
صكوك الشريحة الأولى	
حقوق الملكية غير المسيطر عليها	
أسهم خزينة	
زيادة مقترحة لرأس المال	

5. التواصل معنا

للحصول على مزيد من المعلومات بشأن أي معاملة خاضعة للزكاة يرجى زيارة الموقع الإلكتروني: zatca.gov.sa أو التواصل معنا على الرقم التالي 19993 .

ملحق: أسئلة شائعة

1. **ما النسبة المستخدمة لمقدار الزكاة وفقًا لقواعد حساب الزكاة لأنشطة التمويل؟**

وفقًا للائحة التنفيذية للزكاة، يتم اعتماد نسبة الزكاة للمكلف الذي يستخدم السنة الميلادية بقسمة اثنين ونصف في المائة (2.5 %) على عدد أيام السنة الهجرية (354 يومًا) مضروبة في عدد الأيام الفعلية للعام الزكوي للمكلف.

في حال كان صافي الربح المعدل هو الوعاء الزكوي، فإنه يتم اعتماد نسبة الزكاة 2.5 % .

2. **في حال كان المكلف عبارة عن شركة مختلطة (شركاء سعوديون وغير سعوديين) وحدث تغير في نسب الملكية خلال العام، كيف يتم حساب مصادر الأموال لغايات هذه القواعد؟**

يتم اعتماد نسبة الملكية لغايات هذه القواعد كما في نهاية العام الزكوي ولكن في حال حدوث تغير في نسب الملكية خلال العام، تحسب نسبة الشريك السعودي الخاضع لزكاة هذا القواعد بناءً على عدد الأيام بالنسبة والتناسب.

3. **هل يتم أخذ البنود السالبة في حقوق الملكية بعين الاعتبار (كأسهم الخزينة) عند حساب الوعاء الزكوي لغايات هذه القواعد؟**

نعم، بشكل عام يتكون بند حقوق الملكية من رأس المال والأرباح المتبقية والاحتياطيات النظامية وأي احتياطيات يلزم المكلف إدراجها بموجب نظام أو تنظيم أو لوائح أو معيار محاسبي بما في ذلك البنود السالبة كأسهم الخزينة من سنوات سابقة. التزام المنشأة بالتصريح عن الالتزامات ضمن دخلها متى تم تحصيلها.

والمقصود بأسهم الخزينة هي الأسهم التي تقوم الشركة المصدرة للأسهم بإعادة شرائها من السوق المالية عن طريق عملية شراء من خلال سوق الأوراق المالية ولا يحق لتلك الأسهم أي توزيع أو حق التصويت خلال فترة ملكية الشركة لها، وتحتفظ بها الشركة لأهداف منها تخفيض رأس المال وتوزيع الأرباح بصورة أسهم مجانية.

4. **في حال التوقف عن النشاط أو التصفية، كيف يتم احتساب الزكاة لغايات هذه القواعد؟**

«في حال تصفية الشركة أو توقف نشاطها خلال العام الزكوي وذلك وفقاً للأنظمة واللوائح المعمول بها لدى البنك المركزي السعودي؛ فإنه لا يتم احتساب الزكاة وفقاً للمعادلة المذكورة في القواعد».

5. **كيف يتم تحديد تاريخ الاستحقاق (أقل أو أكثر من سنة) لبنود الموجودات والالتزامات الواردة في القواعد؟**

بشكل عام، يتم تصنيف بنود الموجودات والالتزامات في البيانات المالية بالاعتماد على الدورة التشغيلية المكونة من 12 شهرًا ومدى قابلية استهلاك الموجودات أو استخدامها أو تحققها خلال أو بعد الدورة التشغيلية القادمة.

فيما يخص الالتزامات فإنه يعتمد على مدى إمكانية الشركة على الوفاء بالتزاماتها خلال أو بعد الدورة التشغيلية القادمة. بناء على ذلك، لا بد من توافر نظام خاص ومستندات ثبوتية، منها تقرير المراجع الخارجي المعتمد للبيانات المالية للبنك والشركات المالية لاعتماد تصنيف بنود والتزامات البنك في بياناتها المالية.

6. **تقع بعض الموجودات والالتزامات تحت تصنيف (تاريخ استحقاق غير محدد) مثل ودائع تحت الطلب، كيف ستتم معاملة مثل هذا البنود لغايات قواعد احتساب الزكاة لأنشطة التمويل؟**

وفقًا للأعراف المحاسبية العامة، فإن الالتزامات أو الموجودات التي ليس لها أجل محدد، فإنها تصنف ضمن الموجودات أو الالتزامات المتداولة، بناء على ذلك، فإنه يتوقف استهلاك أو تحقق تلك الموجودات أو الوفاء بتلك الالتزامات خلال الدورة التشغيلية (أي فترة الـ 12 شهرًا للشركة)، وعليه ولأغراض قواعد حساب الزكاة لأنشطة التمويل، فإن مثل هذه البنود تعتبر غير زكوية (في حال الموجودات) ومصادر أموال زكوية (في حال الالتزامات) عدا الوديعة النظامية فإنه يتم حسمها بغض النظر عن تاريخ استحقاقها.

7. **في أي الحالات يمكن لشركة خاضعة لقواعد حساب الزكاة لأنشطة التمويل تقديم إقرار موحد مع شركاتها التابعة والمملوكة بنسبة 100 %؟**

يجوز لشركة خاضعة لقواعد حساب الزكاة لأنشطة التمويل تقديم إقرار موحد مع شركاتها التابعة والمملوكة بنسبة 100 % في حال كانت شركة خاضعة لهذه القواعد ومملوكة من قبل شركة أخرى خاضعة للقواعد نفسها، ففي هذه الحالة، يجوز تقديم إقرار زكوي موحد، وبالمثل في حال كانت الشركة الخاضعة لهذه القواعد تمتلك شركة أو شركات أخرى غير خاضعة لهذه القواعد بنسبة 100%، فإن تقديم إقرار زكوي موحد جائز أيضًا.

لكن في حال كانت الشركة الخاضعة لهذه القواعد مملوكة لشركة غير خاضعة للقواعد نفسها، فإنه لا يجوز توحيد الإقرار الزكوي.

8. **هل تندرج شركات التأمين والشركات المالية الأخرى التي تنظم أعمالها بإشراف هيئة سوق المال مثل شركات الوساطة المالية تحت مظلة قواعد حساب زكاة أنشطة التمويل؟**

وفقًا لتعريف أنشطة التمويل المذكورة في أولًا من القواعد التي نصت على أنها: البنوك وشركات التمويل المرخصة من البنك المركزي السعودي, فإن الجهات المذكورة في السؤال لاتخضع لهذه القواعد.

9. **هل الودائع تعد من ضمن مصادر الأموال الخاضعة للزكاة وفقًا للقواعد؟**

الودائع نوعان: محددة الأجل وغير محددة الأجل، فالودائع غير محددة الأجل لا تعد من مصادر الأموال الخاضعة للزكاة وفقًا لقواعد زكاة أنشطة التمويل، ومحددة الأجل ننظر إلى أجلها؛ فإذا كانت أكثر من سنة فتعد من مصادر الأموال، وإن كانت أقل فلا تعد.

10. **فيما لو أن المؤسسة أصدرت صكوكًا أو سندات مدتها 10 سنوات مع أحقية استرداد خلال 5 سنوات، فكيف تعالج زكاتها إذا مرت الخمس سنوات هل تعد من مصادر الأموال الخاضعة للزكاة وفقًا لهذه القواعد؟ ولو أن البنك استدعاها خلال السنة الحالية وقد أضافها للوعاء ضمن مصادر التمويل للسنة الماضية فكيف تتم معالجتها؟**

في هذه الحالة تعامل معاملة السداد المبكر، فلا يوجد لاستدعائها أي أثر على الوعاء الزكوي للسنة اللاحقة بسبب أنها قد أضيفت ضمن مصادر الأموال في العام الماضي.

11. **فيما يتعلق بالحسابات الادخارية هل ستعامل كودائع محددة الأجل وبالتالي ستكون من ضمن مصادر الأموال الخاضعة للزكاة وستزيد من الوعاء الزكوي؟**

لا يشترط أن تكون مدة آجال الحسابات الادخارية سنة، وفي حال كانت سنة أو أكثر فإنها تعامل معاملة الودائع محددة الأجل وتضاف لوعاء الزكاة.

12. **في حال أن تنفيذ الرهن كان على أصول أخرى غير العقارات مثل استثمارات في أسهم، وآلت إلى البنك، فهل ينطبق عليها ما ينطبق على العقارات وتخصم من الوعاء؟**

في هذه الحالة ستعد هذه الأسهم من ضمن الاستثمارات وبالتالي تعامل معاملتها.

13. **في حال كان البنك مستثمرًا في بنك خارجي وأراد حساب زكاة هذا الاستثمار، فهل يحسب الزكاة وفقًا للائحة الزكاة أم وفقًا لقواعد حساب زكاة أنشطة التمويل؟**

تحسب زكاته وفقًا للائحة التنفيذية للزكاة؛ لأن هذه القواعد مخصصة لشركات أنشطة التمويل المرخص لها من قبل البنك المركزي السعودي.

14. **فيما يتعلق بالاستثمارات المزكاة أو المدفوع زكاتها بشكل مستقل، ففي حال تم حساب**

الوعاء وكان أقل من الحد الأدنى فهل تؤخذ بالاعتبار الاستثمارات المزكاة ويرفع بها الوعاء للوصول إلى الحد الأدنى كون المكلف دفع زكاتها بشكل مستقل؟

لا، وعند الوصول إلى الحد الأدنى فإنه يحدد من خلال صافي الربح (أو إجمالي الربح) دون النظر إلى مكونات الوعاء بما فيها الاستثمارات الخارجية.

15. **في حال كان البنك يملك شركات أو تابعًا لشركة قابضة، فما الحالات التي يسمح فيها بتطبيق قواعد احتساب زكاة أنشطة التمويل؟**

لها حالتان:

الأولى: إذا كان البنك يملك عدة شركات بنسبة 100% فإن الهيئة يجب أن توافق له على توحيد القوائم، فإن وافقت الهيئة فإنه يخضع لقواعد احتساب زكاة أنشطة التمويل،

الثانية: في حال كان البنك مملوكًا لشركة قابضة فإنه لا تنطبق عليه هذه القواعد إلا إذا خرج من المجموعة وقدم إقراره بشكل مستقل.

16. **ما طريقة الهيئة في زكاة الاستثمار في الصكوك الحكومية بالنسبة لأنشطة التمويل؟**

بالنسبة لأنشطة التمويل تعد ضمن الموجودات غير الزكوية وبالتالي لن يدفع المكلف عليها

زكاة, ولن يقدم المكلف عنها إقرارًا خاصًا وذلك بشرط أن يقوم البنك بتعبئة الاقرار بشكل صحيح ووضع الصكوك في مكانها الصحيح ضمن الاقرار.

امسح هـذا الكـود للاطّلاع علـى آخر تحديث
لهـذا المستند وكـافة المستندات المنشورة
أو تفضل بزيارة الموقع الإلكتروني zatca.gov.sa